

الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ

وَنَهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ

من مسائل الإمام المبجل أبي عبد الله محمد بن حنبل

وليه

القراءة عند القبور

كتابها تأليف

الإمام أبي بكر محمد بن هارون الخوارزمي
المتوفى ٣١١ هـ

تحقيق

الدكتور يحيى مراد

منشورات

محمد علي بيضون

لنشر كتب الشلة والحكمة

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

مُنشَرَات دار الكتب العلمية بيروت



دار الكتب العلمية

جميع الحقوق محفوظة

Copyright

All rights reserved

Tous droits réservés ©

جميع حقوق الملكية الأدبية والفنية محفوظة
لدار الكتب العلمية بيروت - لبنان.
ويحظر طبع أو تصوير أو ترجمة أو إعادة تنضيد الكتاب كاملاً أو
جزءاً أو تسيجيه على أشرطة كاسيت أو إدخاله على الكمبيوتر
أو برمجته على أسطوانات ضوئية إلا بموافقة الناشر خطياً

Exclusive rights by ©

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Beirut - Lebanon

No part of this publication may be translated,
reproduced, distributed in any form or by any means,
or stored in a data base or retrieval system, without the
prior written permission of the publisher.

Tous droits exclusivement réservés à ©

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Beyrouth - Liban

Toute représentation, édition, traduction ou reproduction
même partielle, par tous procédés, en tous pays, faite
sans autorisation préalable signé par l'éditeur est illicite
et exposerait le contrevenant à des poursuites
judiciaires.

الطبعة الأولى

١٤٢٤ هـ ٢٠٠٣ م

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

رمل الظريف - شارع البحيري - بناء ملكارت
الادارة العامة: عرمون - القبة - مبنى دار الكتب العلمية
هاتف وفاكس: (+961 5) 804810 / 11 / 12 / 13
صندوق بريد: ١١ - ٩٤٤٤ - بيروت - لبنان

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah

Berut - Lebanon

Rami Al-Zarif, Bohtory Str., Melkart Bldg. 1st Floor

Head office

Aramoun - Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Bldg.
Tel & Fax: (+961 5) 804810 / 11 / 12 / 13
P.O.Box: 11-9424 Beirut - Lebanon

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah

Beyrouth - Liban

Rami Al-Zarif, Rue Bohtory, Imm. Melkart, 1er Étage

Administration général

Aramoun - Imm. Dar Al-Kotob Al-ilmiyah
Tel & Fax: (+961 5) 804810 / 11 / 12 / 13
B.P: 11-9424 Beyrouth - Liban

ISBN 2-7451-4148-1

9 0 0 0 0 >



9 0 7 8 2 7 4 5 1 4 1 4 8 4

<http://www.al-ilmiyah.com/>

e-mail: sales@al-ilmiyah.com
info@al-ilmiyah.com
baydoun@al-ilmiyah.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَهْدِيهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ
شَرُورِ أَنفُسِنَا وَسَيِّنَاتِ أَعْمَالِنَا، إِنَّهُ مَنْ يَهْدِ اللَّهَ فَلَا مُضْلِلٌ لَهُ، وَمَنْ يَضْلِلُ
فَلَا هَادِيٌ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبِّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا، وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً، وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾.

ثُمَّ أَمَّا بَعْدُ . . .

فَإِنَّ أَصْدِقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدِيَّ هَدِيُّ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ
الْأَمْوَارِ مُحْدَثَائُهَا، وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدَعَةٌ، وَكُلُّ بِدَعَةٍ ضَلَالٌ، وَكُلُّ ضَلَالٍ فِي
النَّارِ.

المقدمة

سَمِعَ ابْنُ مَسْعُودٍ - رضي الله عنه - رجلاً يقول: «هَلَكَ مَنْ لَمْ يَأْمُرْ
بِالْمَعْرُوفِ، وَلَمْ يَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ» فقال ابنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه:
«هَلَكَ مَنْ لَمْ يَعْرِفْ بِقَلْبِهِ الْمَعْرُوفَ وَالْمُنْكَرَ».

إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خصيصة من خصائص هذه الأمة، ورُكْنٌ أَسَاسٌ لصلاحها ونجاتها؛ بل هو مناط خيرية هذه الأمة وتفضيلها على سائر الأمم، يقول الله - عز وجل - : ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ
أَخْرَجْتُ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَؤْمِنُونَ
بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠] ولقد حَثَّ نَبِيُّنا - ﷺ - على القيام بهذه الفريضة، وحذر من التهاون في القيام بها..... روى أبو داود والترمذى عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال: رسول الله ﷺ: «... لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَتَأْخُذُنَّ عَلَى يَدِ
الظَّالِمِ، وَلَتَأْطِرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرَاءً، وَلَتَقْصُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ قَصْرًا، أَوْ لَيَضْرِبَنَّ اللَّهَ
بِقُلُوبِ بَعْضِكُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَلَيَلْعَنَنَّكُمْ كَمَا لَعَنَهُمْ».

* وللأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أصولٌ وضوابطٌ شرعيةٌ، يجب على الأمر والناهي أن يكون عالماً بها، فقيها فيها، وإلا كثُرَ زَلْلُهُ، وفسد عمله ..

ومن هذا المنطلق اهتم علماء السلف - رحمهم الله - ببيان هذه الأصول والضوابط، فكتبوا كتاباً ورسائل كثيرةً بينوا فيها ما يجب الالتزام

به، والعمل بموجبه في الأمر والنهي ...

* وفي زماننا هذا كثرت الخالفات الشرعية، وجَهَلَ كثير من الناس ما يجب عليهم من الأمر والنهي، كما جهلو الأصول والضوابط التي تحكم هذه المسألة وتجعلها في الإطار الشرعي، الذي يرضى عنه اللهُ رسوله، والذي يتحقق الثمرة المرجوة من الأمر والنهي.

* ولقد صرنا في أشد الحاجة إلى إحياء هذه الفريضة في نفوس الناس، وتعليمهم أصول الأمر والنهي كما جاءت في القرآن والسنة، وكما فهمها الصحابة - رضي الله عنهم - والتابعون لهم بإحسان.

ولقد ترك لنا سلفنا الصالح - رحمهم الله - علماً غزيراً، وتراثاً كبيراً في هذا الباب، وكان من أوائل ما وصلنا منه كتاب «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» لأبي بكر الخلال، من مسائل الإمام أبي عبد الله أحمد بن حنبل.

* وتأتي أهمية هذه الرسالة في أنها تعرض لنا فهم السلف - رضي الله عنهم - للأمر والنهي، وكيف طبقوه بالصورة المثلثي، المنضبطة بالشرع، من غير ابتداع أو هوى. فلا شك أنهم كانوا أكثر منا التزاماً وفهمًا لنصوص الشريعة، لقرب عهدهم من خير القرون، وتلقיהם العلم والعمل معاً على أهله.

* ولقد استخرت الله - عز وجل - في نشر هذا الكتاب لما وجدت فيه من خير كثير، وعلم نافع غزير، جدير بأنْ يَعْلَمَ النَّاسُ، ويعملوا به، نصحاً للآمة وإرشاداً لها إلى الطريق القويم، عسى الله أن يُقْبِلَ عَشْرَتَها، ويُنْهِضَهَا

من كبوتها، فلا نجاة، ولا فلاح إلا بالعودة إلى التمسك بهذا الدين أصولاً وفروعاً، عقيدة وشريعة، ولن يتم هذا على خير وجه إلا بإحياء فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

أسأل الله العظيم أن يجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم، وأسألة -
سبحانه - أن ينفعني وال المسلمين بما علمنا، وأن يعلمنا ما ينفعنا، إنه سميع مجيب .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

كتبه

يحيى حسن علي مراد

وصف المخطوطة:

تقع المخطوطة في أربع وعشرين ورقة، مقاس ٢١ × ١٥ .

* مكتوبة بخط رقعة غير منقوط، ويرجع تاريخ نسخها إلى عام ٥٧٦ هـ. ويوجد على الصفحة الأولى منها عنوان الكتاب، واسم المؤلف، وسلسلة رواة الكتاب.

وفي المخطوطة ثلاثة خروم، موجودة في أسفل الورقة الثانية والثالثة.

* تضم المخطوطة كتابين: الأول «كتاب الأمر بالمعروف» والثاني «كتاب القراءة عند القبور».

* عملي في المخطوطة:

١ - حاولت قدر الإمكان أن أكمل الخروم الموجودة في الأماكن السالفة الذكر، وذلك بالرجوع إلى كتابي: «الآداب الشرعية» لابن مفلح، وكتاب «مسائل أبي داود»، وقد وضعت الزيادات بين معکوفتين هكذا []، وأشارت في الهاامش إلى مصدر الزيادة.

٢ - في بعض المواطن القليلة لم أعن على نص يكمل الخرم، فتركته كما هو.

٣ - وفي بعض المواطن الأخرى أضفت بعض العبارات، أو الحروف، يقتضيها السياق، ولا يصلح إلا بها، وقد وأشارت إلى ذلك في موضعه.

٤ - قمت بتخريج كل الأحاديث الواردة، والحكم عليها في أغلب

الاحيان، إلا بعض الأحاديث التي لم أقف على درجتها، وقد استعنت في ذلك بكتب الشيخ ناصر الدين الألباني - حفظه الله - .

٤- قمت بتحريج الآيات القليلة الواردة في المخطوطة.

٥- شرحت ما أشكّلَ من الألفاظ، والعبارات، كما ضبطت بالشكل التام أغلب العبارات التي أشعر بحاجتها إلى الضبطِ.

هذا ومن الجدير بالذكر أن هذه المخطوطة قد نُشرَتْ منذ حوالي ربع قرن، إلا أن تلك النشرة كانت مليئة بالأخطاء المطبعية، والسقطات وقد استفدت من بعض التعليقات الواردة بها.

ولا يفوتي في ختام هذه الكلمة أنأشكر كل من عاونني على إخراج هذا الكتاب بهذه الصورة الطيبة.

وأسأل الله تعالى أن تكون قد وُقْتُ في إخراج هذه المخطوطة بالصورة اللائقة بها، وأن يجعل هذا العمل في ميزان الحسنات يوم القيمة.

وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

يحيى حسن علي

* ترجمة المؤلف :

* اسمه ولقبه :

أحمد بن محمد بن هارون، المعروف بالخلال.

* شيوخه :

سمع أبو بكر الخلال من جماعة من أصحاب الإمام أحمد، ومن غيرهم، من يصعب إحصاؤهم منهم :

صالح وعبد الله ابنا الإمام أحمد، وإبراهيم الحربي والميوني، وبدر المغازلي، وأبو يحيى الناقد، وحنبل ابن عم الإمام أحمد، والقاضي البرتي، وحرب الكرماني، وأبو زرعة الدمشقي، وإسماعيل بن اسحق الثقفي، ويوسف بن موسى القطان الحربي، ومحمد بن بشر، وأبو النضر العجلي، ومحمد بن يحيى الكحال، وعمر بن صالح البغدادي، وطالب بن حرة الأذني، والحسن بن ثواب، ومحمد بن هاشم الأنطاكي، وعثمان بن صالح بن خرزاذ، وأحمد بن المسكين الأنطاكي .

كما سمع من الحسن بن عرفة، وسعد بن نصر، وأبي بكر المروذى ومحمد بن عوف الحمصي، ومن في طبقتهم ومن بعدهم . وصاحب أبا بكر المروذى إلى أن مات .

* اهتمام أبي بكر الخلال بذهب الإمام أحمد ومسائله :

لقد أولى أبو بكر الخلال - رحمه الله - عناية فائقة بكل مرويات الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - ، وبلغ من شدة حرصه أن رحل إلى أقصى

البلاد في جمع مسائل الإمام أحمد، وسماعها من سمعها من أحمد،
فسبق إلى ما لم يسبق إليه سابق، ولم يلحقه بعده لاحق....

يقول الإمام ابن الجوزي في كتابه «مناقب الإمام أحمد» عن أبي بكر
الخلال: «صرف عنايته إلى جمع علوم أحمد بن حنبل، وسافر لأجلها،
وكتبها عالية ونازلة، وصنف كتاباً منها: الجامع، نحو من مائتي جزء، ولم
يقاربه أحد من أصحاب أحمد في ذلك»^(١).

* مؤلفاته:

صنف الإمام أبو بكر مصنفات كثيرة، أهمها:

- ١- الجامع لعلوم الإمام أحمد، قالوا عنه: «لم يصنف في المذهب
مثله»^(٢).
- ٢- العلل.
- ٣- السنة.
- ٤- الطبقات.
- ٥- العلم.
- ٦- تفسير الغريب.
- ٧- الأدب.
- ٨- أخلاق أحمد.

(١) مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي، ص ٦١٨، ط الخامنوي، الأولى ١٩٧٩ م.

(٢) مختصر طبقات الخاتمة، للشيخ محمد جميل بن عمر البغدادي، ط دار الكتاب العربي،
بيروت.

٩- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

١٠- القراءة عند القبور.

قال الحافظ الذهبي في «الذكرة»: تصانيفه تدل على سعة علمه،
فإنه كتب العالى والنازل.

* ثناء العلماء عليه:

يقول أبو يعلى في طبقات الحنابلة:

كان شيخ المذهب يشهدون له بالفضل والتقدم».

ويقول عنه ابن العماد الحنبلي في شذراته:

«... الفقيه الخبر، الذي أنفق عمره في جمع مذهب الإمام أحمد،
وتصنيفه»، قال ابن ناصر الدين: «هو رحالة واسع العلم، شديد الاعتناء
بالآثار»^(١).

وروى الخطيب البغدادي في تاريخه عن عبد العزيز أنه قال: سمعت
أبا بكر محمد بن الحسين بن شهريار يقول: كلنا تبع للخلال، لأنه لم
يسقه إلى جمعه وعلمه أحد.

قال عبد العزيز: وسمعت أبا بكر الشيرحي يقول:

الخلال قد صنف كتبه، ويريد منا أن نقعد بين يديه، ونسمعها منه،
وهذا بعيد!!

(١) شذرات الذهب، لابن العماد، ج ٢، ص ٢٦٠، ط. دار الآفاق - بيروت.

فقال له أبو بكر بن شهريار : كل من طلب العلم يقابل أبا بكر الخلال ،
من يقدر على ما يقدر عليه الخلال من الرواية ؟ !

* وفاته :

توفي أبو بكر الخلال - رحمه الله - في يوم الجمعة قبل الصلاة ليومين
مضيا من شهر ربيع الأول سنة إحدى عشرة وثلاثمائة ، ودفن يوم السبت
إلى جنب شيخه أبي بكر المروذى - رحمه الله - .

الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ

وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ

من مسائل الإمام المبجل

أبي عبد الله محمد بن حنبل

تأليف

الإمام أبي بكر أحمد بن محمد بن هارون الخذلاني

المتوفى ٣١١ هـ

تحقيق

الدكتور يحيى مراد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال أخبرنا^(١) والدي الإمام الأوحد إمام الأئمة، مفتى الأمة، ناصر السنة قامع البدعة، صدر الزمان، محي الدين، قطب الإسلام، أبو محمد عبد القادر بن أبي صالح بن عبد الله الجيلي بقراءتي عليه في شعبان، سنة أربع وتسعين وأربعين وثمانمائة بدرب المروزي بالقطيعة من غربي بغداد بالكرخ، قال : أنا أبو إسحاق إبراهيم بن عمر بن أحمد البرمكي قال : أنا أبو بكر عبد العزيز بن جعفر بن أحمد بن يزداد بن مروف الكرخي ، الفقيه المعروف بغلام الخلال قال : أنا الإمام أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون الخلال قال :

«هذا كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وما رُوِيَ في الأمر بالمعروف كيف هو؟».

* أخبرنا [سليمان بن الأشعث] أبو داود السجستاني : أن أبا عبد الله [سئل عن الرجل يرى الطُّنبُور^(٢) أو] الطُّبْلَة، ونحو ذلك، [واجب عليه التغيير؟].

[قال : ما أدرى ما واجب] ، إِنْ غَيَّرَ فَلَهُ فَضْلٌ.

قيل [لأحمد] : فإن أصابه من قبل السلطان في ذلك مكروه، ترجو

(١) القائل هو: الإمام الشيخ شرف الدين أبو عبد الرحمن عيسى بن عبد القادر الجيلي.

(*) ما بين الأقواس بياض في الأصل، والزيادة من «مسائل أبي داود».

(٢) الطُّنبُور: من آلات الغناء والطرب، ذو عنق طويل، وستة أوتار، وهو فارسي مُعرَّب، وجمعه طنابير.

[أَنْ يُؤْجِرَ؟ فَرَأَى فَضْلًا تَكَلَّمَ] بِشَيْءٍ كَانَهُ يَغْيِطُهُ.

* أَخْبَرَنَا [* أَنَّ أَبَا عَبْدَ اللَّهِ ذَكَرَ مُحَمَّدَ بْنَ مَرْوَانَ الَّذِي صُلِّبَ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، فَتَرَحَّمَ عَلَيْهِ، وَقَالَ: قَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ .

* وَأَنَا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ، وَذَكَرَ أَبْنَاءَ أَبِيهِ خَالِدَ، وَقَدْ كَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَرَفَ قِصَّةً إِلَقْدَامِهِ، فَقَالَ: ذَاكَ قَدْهَاتْتُ عَلَيْهِ نَفْسَهُ !! .

* وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِيهِ هَارُونَ: أَنَّ إِسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنِي: أَنَّهُ قَالَ لِأَبِيهِ عَبْدَ اللَّهِ: مَتَى يَجِبُ عَلَى الْأَمْرِ؟ قَالَ: إِذَا لَمْ تَخَفْ سَيْفًا وَلَا عَصَمًا .

* أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ سَهْلٍ قَالَ: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْأَسْدِيُّ قَالَ: ثَنَا إِبْرَاهِيمَ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَحْمَدَ عَمَّنْ تَرَكَ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ عَنْدَ مَنْ لَا يَخَافُ سَيْفَهُ وَلَا سَوْطَهُ؟ قَالَ: إِذَا اسْتَطَاعَ فَلْيَعْتِرْهُ، لَا يَسْعَهُ غَيْرُهُ .

كَتَبَ إِلَى يُوسُفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْإِسْكَافِيِّ قَالَ: ثَنَا الْحَسِينُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسِينِ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَشْرِعُ لَهُ وَجْهُ بَرٍ، فَيَحْمِلُ نَفْسَهُ عَلَى الْكُرَاهِيَّةِ، وَآخِرُ يَشْرِعُ لَهُ فَيُسَرِّ بِذَلِكَ، أَيْهُمَا أَفْضَلُ؟ .

قال: ألم تسمع النبي - ﷺ يقول: «من تعلم القرآن وهو كبير يشق عليه فإنه له أجرين»^(۱).

(*) بياض في الأصل.

(۱) حديث الماهر بالقرآن... والذى يقرأ وهو عليه شاق»، أخرجه البخاري ومسلم، وأبو داود، وابن ماجه، كلهم عن عائشة - رضي الله عنها.

* أخبرني محمد بن الحسين قال: ثنا الفضل بن زياد قال: سأله أبا عبد الله قلت: لنا جارٌ يجيء بالقدر ويوضع عليها [الشراب] وينبذ فيها.

قال: انهوه . . . قلت: لا ينتهي.

[قال : [انهو أشد النهي وإن] أغلظ ، أو يرضي لنفسه أن يقال]

* أخبرنا حرب بن إسماعيل قال: «سمعت إسحق بن راهويه يقول: «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على كل مسلم».

* أخبرنا أبو بكر المروذى قال: سمعت محمد بن عبد الله يقول:
قلت لشعيـب بن حرب في الأمر والنهي؛ فقال: لو لا النـبـر^(١) والسوطـ،
وأشـبـاهـ هذا لأمرنا ونهينا، فإن قـويـتـ فـمـرـ، وـأـنـهـ.

* أخبرني محمد بن أبي هارون أن مثنى الأنباري حدّثهُمْ أنه سألهُ
أبا عبد الله عن الحديث الذي جاء: «أنتم في زمانٍ عمل بالعشرِ ما أمرَ
به نجا» (٢)، فلم يعرِفْهُ، وحدّثهُ به رجلٌ فلم يعرِفْهُ.

(*) ما بين الأقواس بياض في الأصل، والزيادة من عندي ليستقيم السياق.

(١) النبز: العيب.

(٢) الحديث بتمامه هو: «إنكم في زمان من ترك منكم عشر ما أمر به هلك، ثم يأتي زمان من عمل منهم بعشر ما أمر به نجا» رواه الترمذى ج ٣/٤٦، وأبو نعيم فى الحلية ج ٧/٣١٦، وأورده الألبانى فى الضعيفة برقم /٦٨٤، وتبع أسانيده، وقال: «ثم وجدت لابن ظفر هذا متابعين، فاخترت لذلك حدیثه هذا في الصحیحة فراجعه، فإن متنه يختلف عن هذا بعض الشيء»، ورقمه في الصحیحة /٢٠١٠.

* أنا محمد بن مسعود الأنطاكي قال: ثنا سهل بن صالح ثنا أبو داود الطيالسي عن عبد الواحد بن زيد قال: قلتُ للحسن: يا أبا سعيد أرأيتَ الأمرَ بالمعروف والنهي عن المنكر أفريضةٌ هو؟

قال: لا يابُنِي، كان فريضةً على بني إسرائيل؛ فَرَحِمَ اللَّهُ هذِهِ الْأُمَّةَ وَضَعَفُهُمْ فَجَعَلَهُمْ عَلَيْهِمْ نَافِلَةً.

باب: من رأى منكراً فلم يستطع له تغييرًا

[بِحَسْبِ الْمَرءِ إِذَا رَأَى مَنْكَرًا لَا يُسْتَطِعُ تَغْيِيرَهِ]^(١)

أن يعلمَ اللَّهُ مِنْ قَلْبِهِ أَنَّهُ لَهُ كَارِهٌ

* [أخبرني محمد بن الحسين]

حدثهم قال: سمعتُ أبا عبد الله قال له رجلٌ: لي جارٌ [يؤذيني بالمنكر].

ترى لي أنْ أَنْهَاهُ عن ذلك؟

* [قال ما أَحَسَّنَ] [أنْ تنهاه]

قال الرجلُ: فَإِنْ لَمْ أَفْعُلْ؟!

قال: تَخَافُهُ؟!

قال نَعَمْ !!

(١) بياض في الأصل، والزيادة من تفسير القرطبي.

(*) بياض في الأصل، والزيادة من عندي ليستقيم السياق.

قال : أَنْكِرْ بِقُلْبِكَ ، وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ ذَلِكَ مِنْكَ .

[* عبد الله بن مسعود أخبرني]

[أحمد بن محمد] أبو بكر الأثر قال : قيل لأبي عبد الله : رجلٌ [رأى منكراً، أيجب عليه تغييره؟].

قال : إِذَا غَيَّرَ بِقُلْبِهِ فَأَرْجُو^(۱) ، ثم قال : إِنَّ مِنْهُمْ مَنْ يَخَافُ مِنْهُ ، فَإِذَا غَيَّرَ بِقُلْبِهِ .

* وأخبرني الحسن بن محمد - بيت المقدس - قال : كتبْتُ من مسائل أبي علي الدينوري من مسائل ابن مراحِمْ أَنَّ أبا عبد الله قيل له : رجلٌ رأى مُنْكِرًا ، أيجب عليه تغييره؟

قال : إِذَا غَيَّرَ بِقُلْبِهِ فَأَرْجُو .

* وأخبرنا محمد بن أبي هارون أَنَّ إِسْحاقَ بن إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَهُمْ : أَنَّ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَلْتُ : رَجُلٌ تَكَلَّمُ بِكَلَامٍ سُوءٍ يَجِبُ عَلَىٰ فِيهِ أَنْ أَغْيِرُهُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ ؛ فَلَا أَفْدِرُ عَلَى تَغْيِيرِهِ ، وَلَيْسَ لِي أَعْوَانٌ يُعِينُونِي عَلَيْهِ ؟ !

قال : إِذَا عَلِمَ اللَّهُ مِنْ قُلْبِكَ أَنَّكَ مُنْكِرٌ لِذَلِكَ فَأَرْجُو أَنْ لا يَكُونَ عَلَيْكَ شَيْءٌ .

* وأخبرني محمد بن أبي هارون ثنا مثنى قال : سَلَّمْتُ عَلَى أَحْمَدَ

(*) بياض في الأصل.

(۱) أي فارجو أن يسلم، أو لا يكون عليه شيء، كما سيأتي في بعض الروايات الأخرى.

ووضعتُ عندَهُ قرطاساً، قلتُ: أُنظرُ فيها، وَاكتبْ لي جوابها، ما تقولُ إنْ رأى [رجلٌ]^(١) الطنبورَ تباعُ في سوقِ من أسواق المسلمين مكتشوفةً، فائِيْهِما أَحَبُّ إِلَيْكَ: ذهابه إلى السلطان؟ أو يكون معه مَنْ يُعْنِي السلطانُ بأمرِه؟ فِي نادِي السلطانِ فيها، أو يأمر بكسرِها؟ أو يكون مِنْهُ فِيهَا بعْضُ التَّغْيِيرِ، أو جلوسُهُ عَنْ ذهابِهِ إلى السلطانِ؟
وهو يَأْمُرُ بِلسانِهِ وينكِرُ بِقلبهِ.

فكتبَ: يُغَيِّرُ ذَلِكَ إِذَا لَمْ يَخْفِ، فَإِنْ خَافَ أَنْكَرَ، وأرجو أن يَسْلِمَ على إِنْكَارِهِ.

* وأخبرنا محمد بن جعفر ثنا إسحق بن داود ثنا أبو جعفر الحذاء
قال: قال وكيع في الأمر والنهي: مُرُوا بها مَنْ لا يُخَافُ سَيْفُهُ ولا سُوْطُهُ.
* أخبرني منصور بن الوليد ثنا جعفر بن محمد النسائي قال: قلتُ
لأبي عبد الله: يجبُ الأمرُ والنهيُ على الإنسان؟

قال: يا أبا محمد في هذا الزَّمَانِ؟!

أَظْنَهُ قال: شَدِيدٌ، مَعَ أَنَّ فِي حَدِيثِ أَبِي سعيد تَسْهِيلًا، قلتُ لهُ:
مَنْ: رَأَى مِنْكُمْ مُنْكِرًا فَلِيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ؟^(٢)

قال نَعَمْ!! قال: بِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ.

(١) ما بين الأقواس غير موجود بالأصل، وزدته ليتضمن المعنى.

(٢) حديث «من رأى منكم منكراً...»، رواه مسلم وأبو داود والترمذى والنمسائى وأبن ماجه والإمام أحمد فى مسنده، كلهم عن أبي سعيد الخدري.

قلتُ : هَذِهِ أَشَدُهَا عَلَيْهِ .

قالَ : مَنْ رَأَى مُنْكِرًا فَلِيغِيرْه بِيدهِ ، وَقَالَ : مَا أَمْرُكُمْ بِهِ مِنَ الْأَمْرِ فَأَتُوا
مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ^(١) فَسَكَتَ .

* وأخبرني محمد بن أبي هارون أنَّ إِسْحاقَ حَدَّثَهُمْ قَالَ : سَأَلْتُ
أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قَلْتُ : مَتَى يَجِبُ عَلَى الرَّجُلِ الْأَمْرُ وَالنَّهِيُّ ؟ .

قالَ : لِيَسْ هَذَا زَمَانَ نَهْيٍ ، إِذَا غَيَّرْتَ فِيلْسَانِكَ فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فِي قَلْبِكِ
وَهُوَ أَضَعُفُ الْإِيمَانِ ، وَقَالَ لِي : لَا تَتَعَرَّضْ لِلْسُلْطَانِ فَإِنَّ سَيْفَهُ مَسْلُولٌ .

* أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرُ الْمَرْوُذِيُّ قَالَ : ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَلِيلٍ ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ
قَالَ : قِيلَ لِسُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ : أَلَا تَأْتِي السُّلْطَانَ فَتَأْمُرُهُ ؟
قَالَ : إِذَا انْبَثَقَ الْبَحْرُ مِنْ يُسَكْرَهُ^(٢) .

* أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرُ الْمَرْوُذِيُّ أَنَّهُ شَكَى إِلَى أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ جَارًا لَهُمْ يُؤَذِّبِهِمْ
بِالْمُنْكَرِ .

قَالَ : مُرْهُ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ .

قُلْتُ : قَدْ تَقَدَّمْتُ إِلَيْهِ مَرَارًا ، كَائِنُهُ يَضْحَكُ .

قَالَ : وَأَيُّ شَيْءٍ عَلَيْكَ ؟ إِنَّمَا هُوَ عَلَى نَفْسِهِ ، أَنْكِرْ بِقَلْبِكَ ، وَدَعْهُ .

(١) حديث «ما أمرتكم به من الأمر ... رواه ابن ماجه في مقدمة سنته، والإمام أحمد في مسنده وهو صحيح ومعنى هذا الحديث عند البخاري [١٣ / ٢٥١ / فتح]، ومسلم [٤ / ١٨٣٠ عبد الباقي] والترمذى [٢٦٧٩] بأسانيد مرفوعة عن أبي هريرة مرفوعاً.

(٢) يُسَكْرَهُ : أي يَسُدُّهُ ، وَالسُّكْرُ : مَا يُسَدَّ بِهِ النَّهْرُ وَنحوه .

فُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: فَمَنْ كَانَ لَهُ جَارٌ يَسْمَعُ الْمُنْكَرَ؟

قَالَ: يُغَيِّرُهُ مَرَّةً وَمَرْتَينِ وَثَلَاثَةً، فَإِنْ قَبِيلَ وَلَا تُرِكَ.

فُلْتُ: فَإِنْ كَانَ يَسْمَعُهُ؟

قَالَ: وَأَيُّ شَيْءٍ تَقْدِيرُ أَنْ تَصْنَعَ؟ أَنْكِرْ بِقَلْبِكَ وَدَعْهُ.

* أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرُ ثَنا عَلِيُّ بْنُ شَعْبٍ قَالَ اجْتَمَعَ صَالِحُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ وَبَشَرُ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: فَكَانَ أَوَّلُ مَا ابْتَدَأَ بِهِ:

قَالَ بِشَرٌّ: يَا صَالِحُ قَوْ قَلْبَكَ إِنْ تَكَلَّمُ.

قَالَ: فَسَكَتَ صَالِحٌ، فَقَالَ صَالِحٌ: يَا بِشَرٌّ: تَأْمُرُ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟

فَقَالَ: لَا.

فَقَالَ لِهُ صَالِحٌ: وَلِمَ؟

قَالَ: لِشَيْءٍ، لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تَقُولُ: لِمَ؟ لَمْ أُجِبْكَ.

* أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ثَنا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: كُنَّا فِي أَمْرِ الْحَرِيقِ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَيلَ [لِرَسُولِ اللَّهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ] (١): أَنْهَلْكَ وَفِينَا الصَّالِحُونَ!!

قَالَ: نَعَمْ !! إِذَا كَثُرَ الْحَبْثَثُ (٢).

* أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُسْعُودَ الْأَنْطَاكِيَّ قَالَ: حَدَثَنِي

(١) مَا بَيْنَ الْأَقْوَاسِ غَيْرُ مُوجَدٌ بِالْأَصْلِ.

(٢) الْحَدِيثُ رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِمَا عَنْ زَيْنَبِ بْنَتِ جَحْشٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

محمد بن غالب الأنطاكي عن أبي الجواب عن الحسن بن صالح قال:
كتَبَ عمرو بن عبيد الله إلى عبد الله بن شبرمة يَعْذُلُهُ^(١) في تَخْلُفِهِ عن
الأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَايَةِ الْمُنْكَرِ.

فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ شَبَرْمَةَ :

الْأَمْرُ يَا عَمَرُ بِالْمَعْرُوفِ نَافِلٌ
وَالْعَامِلُونَ بِهِ لِلَّهِ أَنْصَارٌ
وَالثَّارِكُونَ لَهُ ضَعْفًا لَهُمْ عُذْرٌ
وَاللَائِمُونَ لَهُمْ فِي ذَاكَ أَشْرَارٌ
الْأَمْرُ يَا عَمَرُ لَا بِالسَّيْفِ تُشَهِّرُهُ
عَلَى الْأَئِمَّةِ إِنَّ الْقَتْلَ إِضْرَارٌ

* بَابٌ : قَوْلُهُ : الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ بِالْيَدِ

* أَخْبَرَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْأَشْعَثَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : نَحْنُ
نَرْجُو إِنْ أَنْكَرَ بِقَلْبِهِ فَقَدْ سَلَمَ ، وَإِنْ أَنْكَرَ بِيَدِهِ فَهُوَ أَفْضَلُ .

* أَنَا أَبُو بَكْرٍ الْمَرْوَذِيُّ قَالَ : قَلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ : كَيْفَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ
وَنَهَايَةُ الْمُنْكَرِ ؟

* أَخْبَرَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْأَشْعَثَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ : نَحْنُ
نَرْجُو إِنْ أَنْكَرَ بِقَلْبِهِ فَقَدْ سَلَمَ ، وَإِنْ أَنْكَرَ بِيَدِهِ فَهُوَ أَفْضَلُ .

* أَنَا أَبُو بَكْرٍ الْمَرْوَذِيُّ قَالَ : قَلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ : كَيْفَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ
وَنَهَايَةُ الْمُنْكَرِ ؟

قَالَ : بِالْيَدِ وَاللِّسَانِ ، وَبِالْقَلْبِ ، وَهُوَ أَضْعَفُ .

(١) يَعْذُلُهُ : يَلْوُمُهُ ، وَيَعْتَبُ عَلَيْهِ .

قلتُ: كَيْفَ بِالْيَدِ؟

قال: تُفَرِّقُ بَيْنَهُمْ.

* وَحَفِظْتُ عَنْ أَبِي بَكْرِ الْمَوْذِنِ أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فِي طَرِيقٍ، فَرَأَى صَبِيًّا يَقْتَلُونَ، فَعَدَلَ إِلَيْهِمْ، فَفَرَقَ بَيْنَهُمْ.

* وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: ثَنَا صَالِحٌ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: التَّغْيِيرُ بِالْيَدِ، لَيْسَ بِالسِيفِ وَالسُّلَاحِ.

* وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: ثَنَا الْمَهْنِيُّ قَالَ: سَأَلْتُ أَحْمَدَ عَنِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ يَسْتَقِيمُ بِالْيَدِ؟ أَيْكُونُ ضَرْبٌ بِالْيَدِ إِذَا أَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ؟!

قال: الرُّفْقَ.

* وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ السَّمْسَارُ ثَنَا مَهْنَاهَا قَالَ: سُلِّلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ بِيَدِهِ؟

فَقَالَ: إِنْ قَوِيَ عَلَى ذَلِكَ فَلَا بَأْسَ بِهِ.

فَقُلْتُ: أَلِيسَ قَدْ جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ -: وَلَيْسَ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُذَلِّ نَفْسَهُ^(١) - أَيْ يُعَرِّضُهَا مِنَ الْبَلَاءِ مَا لَا طَاقَةَ لَهُ بِهِ !!؟

قال: لَيْسَ هَذَا مِنْ ذَلِكَ.

(١) الحديث رواه أحمد وابن ماجه أو الترمذى والنسائى عن حذيفة رضى الله عنه بلفظ: لا ينفي للمسلم، أما هذا اللفظ فهو لأبي نعيم في الحلية ج ١٠٦/٨، والهيثمى فى الزوائد ج ٧/٢٧٢. وابن عساكر فى تاريخ دمشق ج ٤/٣٩٣، وابن عدى فى الضعفاء ج ٥/١٧١٠.

* أنا العباس بن محمد الدوري قال: ثنا أبو نعيم الفضل بن دكين ثنا أبو خلدة عن المسيب بن دارم قال: رأيت عمرَ يضربُ جمِالاً ويقول: لم حملتَ على جَمِيلَكَ مالاً يُطيقُ؟

* باب: ما يؤمر به من الرفق في الإنكار

* أخبرنا أبو بكر المروذى قال: قرأتُ على أبي عبد الله بن الريبع الصوفى قال: دخلتُ على سفيان بالبصرة، فقلتُ: يا أبا عبد الله إني أكون مع هؤلاء المحتسبة؛ فندخل على هؤلاء الخبيثين ونتسلق على الحيطان! فقال: أليس لهم أبواب؟!

قلت: بلى، ولكن ندخل عليهم لكيلا يفروا، فأنكر ذلك إنكاراً شديداً، وعاب فعالنا!!

فقال رجل: منْ أَدْخَلَ هَذَا؟!

قلت: إنما دخلت إلى الطبيب لأخبره بدائي.

فانتقض سفيان وقال: أهلُكُنَا! إنَّنَحْنُ إِلَّا سُقُمٌ^(۱)، ونُسَمَّى أَطْبَاءَ، ثم قال:

لا يأمر بالمعروف، ولا ينهى عن المنكر إلا من كان فيه خصال ثلات: رفيق بما يأمر، رفيق بما ينهى، عدل بما يأمر، عالم بما ينهى، عالم بما ينهى.

* أخبرنا عصمة بن عاصم قال: ثنا حنبيل أَنَّهُ سَمِعَ أبا عبد الله يقول:

(۱) في الأصل: سقم، والصواب ما أثبتته، وسُقُمْ جمع سقىم، وهو المريض.

«والنَّاسُ يَحْتَاجُونَ إِلَى مُدَارَّةٍ وَرِفْقٍ. الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ بِلَا غُلْظَةٍ؛ إِلَّا رَجُلٌ مُبَايِنٌ، مُعْلِنٌ بِالْفَسْقِ وَالرَّدِيٰ؛ فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْكَ نَهِيٌّ وَإِعْلَامٌ؛ لَأَنَّهُ يُقَالُ: لَيْسَ لِفَاسِقٍ حُرْمَةٌ، فَهَذَا لَا حُرْمَةَ لَهُ». .

* وأخبرني محمد بن علي الوراق قال: حدثني مهنا قال: قال أحمد بن حنبل: كان أصحاب ابن مسعود إذا مرروا بقوم يرون منهم ما يكرهون يقولون: مهلاً رحيمكم الله!!.

* أخبرني جعفر بن محمد أن يعقوب بن بختان حدثهم أن أبا عبد الله سئل عن الأمر، فقال: كان أصحاب عبد الله يقولون: مهلاً رحيمكم الله مهلاً !!.

* وأخبرني محمد بن أبي هارون قال: سمعت أبا العباس قال: صلى بأبي عبد الله يوماً جوين؟ فكان إذا سجد جمع ثوبه بيده اليسرى، و كنت لجنبه، فلما صلينا قال لي وخفض من صوته: قال النبي - عليه السلام - : إذا قام أحدكم في الصلاة فلا يكف^(۱) شرعاً ولا ثواباً^(۲) فلما قمنا قال لي جوين: أي شيء كان يقول لك؟!

قلت: قال لي كذا وكذا، وما أحسب المعنى إلا لك.

* أنا محمد بن شعبة بن جوان البصري ثنا أبو داود ثنا عمارة قال:

(۱) كذا بالأصل، وفي رواية: يكفت، أي يجمع ثوبه وشعره بيده عند الركوع والسجود.

(۲) الحديث رواه البخاري ومسلم بلفظ: «أمرت أن أسجد - وفي رواية أمرنا أن نسجد على سبعة - أعظم: على الجبهة، وأشار بيده على أنفه، واليدين، وفي لفظ: الكفين، والركبتين، وأطراف القدمين، ولا نكفت الشياط والشعر»

حضرتُ الحسنَ، ودُعِيَ إِلَى عُرْسٍ؛ فَجَيَءَ بِجَامٍ^(۱) مِنْ فِضَّةٍ عَلَيْهِ خَبِيصٌ
أَوْ طَعَامٌ فَتَنَاوَلَهُ فَقَلَبَهُ عَلَى رَغِيفٍ فَاصَابَهُ فَقَالَ رَجُلٌ إِلَى جَنْبِيِّهِ : هَذَا
نَهْيٌ فِي سُكُونٍ.

* وأنا أبو داود قال: ثنا أحمد بن حنبل ثنا معتمر قال: سمعتُ أبي يقول: ما أبغضتَ رجلاً قَبِيلَ مِنْكَ.

* أخبرني يزيد بن عبد الله الأصبهاني قال: ثنا إسماعيل بن يزيد
الأصبهاني ثنا إبراهيم بن الأشعث قال: سمعتُ الفضيل يقول: ما أحبُ
للرجلِ إِذَا كَانَ يَأْمُرُ وَيَنْهَا أَنْ يَقُومَ فِي مَسْجِدٍ مِنَ الْمَسَاجِدِ، أَوْ فِي سُوقٍ
مِنَ الْأَسْوَاقِ يُبَيِّكِّتُ النَّاسُ، وَيُؤْنِبِّهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَرَى مُنْكَرًا، وَمَا أُحِبُّ لَهُ
إِذَا رَأَى مُنْكَرًا أَنْ يَسْكُتَ؛ إِلَّا أَنْ يَخَافَ.

* أخبرني عبد الملك الميموني ثنا حنبل ثنا معتمر بن سليمان عن
فرات بن سليمان عن ميمون بن مهران عن عبد الملك بن عمر بن
عبد العزيز قال: يا أبا عبد الله ما يَمْنَعُكَ أَنْ تَمْضِيَ لِمَا تُرِيدُهُ مِنَ الْعَدْلِ؟ فَوَاللهِ
مَا كُنْتُ أَبْالِي لَوْ غَلَّتْ بِي وَبِكَ الْقُدُورُ فِي ذَلِكِ !!

قال: يا بُنْيَ إِنِّي إِنَّمَا أَرُوْضُ النَّاسَ رِيَاضَةَ الصَّعْبِ، إِنِّي أَرِيدُ أَنْ أُحِبِّي
الْأَمْرَ مِنَ الْعَدْلِ فَأَؤْخِرُ ذَلِكَ حَتَّى أُخْرِجَ مَعَهُ طَمَعاً مِنْ طَمَعِ الدُّنْيَا فَيَنْفِرُوا
لَهُذَا، وَيَسْكُنُوا لَهُذَا.

* أنا أحمد بن الفرج أبو عتبة الحمصي قال: ثنا ابن أبي فديك ثنا
ابن أبي ذئب عن محمد بن أبي بكر عن أبيه عن جده عن عمر أن

(۱) الجام: إِناء للشراب والطعام من فضة أو نحرواها، وهي مؤنة.

رسول الله ﷺ قال : «أَقِلُوا ذُوِي الْهَمَةِ ؛ عَثَرَاتِهِمْ»^(١).

* أخبرني محمد بن عمر بن مكرم قال : حدثني عبد الله بن محمد البخاري قال : قيل لإبراهيم بن أدهم : الرَّجُلُ يرى مِنَ الرَّجُلِ الشَّيءَ ، أو يَبْلُغُهُ عَنْهُ ؟ أَيْقُولُ لَهُ ؟

قال : هذا تبكيتْ !! ولكن يُعرضُ به.

* أنا محمد بن الحسين أَنَّ الفضلَ حديثَهُ قال : سمعتُ أبا عبد الله وذُكِرَ عنده مُعتمرٌ فحدثنا عنه قال : قال أبي : ما أَعْضَبْتُ رَجُلاً فَقِيلَـ

* أخبرني أحمد بن محمد بن مسعود الانطاكي قال : حدثني سهل بن صالح ثنا شعيب بن حرب عن صالح المري قال : إِنَّ لِبَابَ الْحَسَنِ أَنَا وَأَيُوبُ وَيُونُسُ وَابْنُ عَوْنَى فَذَكَرْنَا الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَايَةَ الْمُنْكَرِ ؛ إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا الْحَسَنُ فَقَالَ : فِيمَ أَنْتُمْ ؟

فَقُلْنَا : ذَكَرْنَا الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَايَةَ الْمُنْكَرِ.

فَقَالَ : نَعَمْ ، مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ ، وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَلَا كُنْتُمْ أَنْتُمْ الْمَوْعِظِينَ.

* أخبرني الحسن بن عبد الوهاب أَنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ يُوسُفَ قَالَ : ثنا الوليد بن شجاع قال : حدثني سعيد بن أبي سعيد الزبيدي ثنا ثور بن

(١) الحديث رواه الإمام أحمد في مستنته، والبخاري في الأدب المفرد، وكذلك رواه الدارقطني ج ٣/٢٠٧، وأبن حبان/١٥٢٠، والبيهقي ج ٨/٢٦٢. والحديث ذكره الالباني في الصحيحه برقم ٦٣٨ - المشهور أن الحديث قد رواه أبو داود عن عائشة - رضي الله عنها - ج ٤/٤٣٧٥ ، وروايته عن عمر - رضي الله عنه - منكر بلا ريب .

الأسود عن صالح بن زببور قال: سمعتُ أُمَّ الدِّرَدَاءِ تقولُ: مَنْ وَعَظَ أَخَاهُ
سِرًا فَقَدْ زَانَهُ، وَمَنْ وَعَظَهُ عَلَانِيَةً فَقَدْ شَانَهُ.

* بابٌ : ما يُؤْمِرُ به الرَّجُلُ مِنَ الاحتمالِ

وَتَرْكُ الانتصارِ فِي الإنكارِ

أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ السَّمْسَارُ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْأَمْرِ
بِالْمَعْرُوفِ كَيْفَ يَنْبَغِي [أَنْ] ^(١) يَأْمُرُ؟

قَالَ: يَأْمُرُ بِالرُّفْقِ، وَالْخَضْوعِ.

قَلْتُ: كَيْفَ يَأْمُرُ بِالرُّفْقِ وَالْخَضْوعِ؟

قَالَ: إِنْ أَسْمَعُوهُ مَا يَكْرَهُ لَا يَغْضِبُ؛ فَيَكُونُ يُرِيدُ [أَنْ] ^(٢) يَنْتَصِرُ
لِنَفْسِهِ.

* أَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْأَشْعَثَ قَالَ: قَلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: مِثْلُ زَمَانِنَا هَذَا
نَرْجُوا أَنْ لَا يُلْزَمَ رَجُلٌ الْقِيَامَ بِالْأَمْرِ وَالنَّهِيِّ إِذَا خَافَ أَنْ يُتَالَ مِنْهُ.

قُلْتُ: فِي الصَّلَاةِ لَا يَرَاهُمْ يُحْسِنُونَ.

[قَالَ: يَأْمُرُهُمْ] ^(٣).

قَلْتُ: يُشْتَمُُ !

قَالَ: يَحْتَمِلُ مَنْ يُرِيدُ أَنْ يَأْمُرَ وَيَنْهَى؛ لَا يُرِيدُ أَنْ يَنْتَصِرَ بَعْدَ ذَلِكَ.

* أَخْبَرَنِي زَكَرِيَاً بْنَ يَحْيَى النَّاقِدَ أَنَّ أَبَا طَالِبَ حَدَّثَهُمْ أَنَّهُ قَالَ

(١)، (٢)، (٣) غير موجودة في الأصل، وقد زدتتها ليستقيم السياق.

لأبي عبد الله : إِذَا أَمْرَتُهُ بِالْمَعْرُوفِ فَلَمْ يَتَّهِ، أَدْعُهُ؟ لَا قُولُ لَهُ شَيْئاً؟!

قال : لا ، مُرْ بِالْمَعْرُوفِ

قلتُ لَهُ : فَإِنْ أَسْمَعَنِي (١) ١١٩

قال : دَعْهُ، إِنْ رَدَدْتَ عَلَيْهِ ذَهَبَ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَصَرْتَ تَنْتَصِرُ لِنَفْسِكَ، فَتَخْرُجُ إِلَى الْإِثْمِ، فَإِذَا أَمْرَتَ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ قَبِيلَ مِنْكَ وَإِلَّا فَدَعْهُ.

* أنا أحمد بن الفرج أبو عتبة الحمصي ثنا بقية عن أرطأة بن المنذر

قال : المؤمنُ لا ينتصرُ لنفسِهِ، يَمْنَعُهُ مِنْ ذَلِكَ الْقُرْآنُ وَالسُّنْنَةُ، فَهُوَ مُلْجَمٌ.

* باب : ما يكره أن يُعرضَ أحد في الإنكار

إِلَى السُّلْطَانِ

* أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْخَلِيلَ أَنَّ أَحْمَدَ بْنَ نَصْرَ أَبَا حَامِدَ حَدَّثَهُمْ أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ سُلَيْلَ عَنِ الرَّجُلِ يُرَى مِنْهُ الْفَسْقُ وَالدُّعَارَةُ، وَيُنْهَى، فَلَا يَنْتَهِي، يَرْفَعُهُ إِلَى السُّلْطَانِ؟

قال : إِنْ عَلِمْتَ أَنَّهُ يُقِيمُ عَلَيْهِ الْحَدَّ فَارْفَعْهُ.

وقال : قد كان جارّ لنا فُرُفِعَ إِلَى السُّلْطَانِ - كان قد اقتُوَى (٢) منه جيرانهُ، فرفعوه [إِلَى السُّلْطَانِ] (٣) فَضَرِبَ مائِيَّةً دِرَّةً فمات.

(١) يعني أسمعني ما أكره؛ من شتم أو سب أو نحو ذلك.

(٢) اقتوى يعني : اشتكتى.

(٣) غير موجود بالأصل.

* أخبرني أبو بكر المروزي قال: قلت لأبي عبد الله: يُسْتَعَانُ عَلَى مَنْ يَعْمَلُ بِالْمُنْكَرِ بِالسُّلْطَانِ؟

قال: لا، يأخذونَ مِنْهُ الشَّيْءَ، وَيَسْتَغْيِيُونَهُ. ثم قال: جَارُنَا حَبَّسَ ذَلِكَ الرَّجُلَ، فَمَا تَفَعَّلَ فِي السُّجْنِ.

ثم قال: كَيْفَ حَكَى أبو بكر بن خلاد؟

فَذَكَرْتُ لَهُ قصَّةَ ابن عُيَيْنَةَ، وأخبرنا أبو بكر المروзи قال: سمعت أبا بكر بن خلاد يقول: كُنَّا عند (ابن عيينة)^(١) فجاء الفضيل، فوقفَ عليه فقال^(٢) لنا: لا تجالسوه !! تخبس رجلاً في السجن؟! ما يُؤْمِنُكَ أَنْ يقع السجن عليه؟! قم فأخرجه.

* أخبرني محمد بن يحيى الكحال أَنَّهُ قال لأبي عبد الله: يكونُ لنا الجارُ يضرُبُ بالطنبورِ والطبلِ !!

قال: أَنْهُهُ !!

قلتُ أَذْهَبُ بِهِ إِلَى السُّلْطَانِ؟

قال: لا.

قلتُ: فَإِنْ لَمْ يَنْتَهِ، يَجْزِينِي نَهْيُ لَهُ؟

قال: نَعَمْ، إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَتَهَاهَ.

(١) هو سفيان بن عيينة، رحمه الله - الكوفي، ثم المكي، ثقة حافظ، فقيه إمام حُجَّة، انظر سير أعلام النبلاء (٤٠٠ / ٨).

(٢) القائل هو سفيان بن عيينة - رحمه الله.

* أخبرني جعفر بن محمد أن يعقوب بن بختان حدثهم أنَّه سأَلَ أبا عبد الله عن القوم يُؤذنُونَ بالغناء؟

قال : تَقْدِمُ إِلَيْهِمْ، وَأَنْهُمْ، وَأَجْمَعُ عَلَيْهِمْ.

قلتُ : السُّلْطَانُ؟!

قال : لا !!

قلتُ : قَادِعُ الصَّلَاةِ؟!

قال : لَا تُضِيغُ الْمَسْجِدَ !!

* وأخبرني زكريا بن يحيى الناقد أنَّ أبا طالب حَدَّثَهُمْ، قال : سُئِلَ أبو عبد الله : إِذَا أُمِرْتُ بِالْمَعْرُوفِ فَلَمْ يَتَّهَمْ مَا أَصْنَعُ؟ قال : دَعْهُ، قَدْ أَمْرَتَهُ، وَقَدْ أَنْكَرْتَ بِلِسَانِكَ وَجْوَارِحِكَ، لَا تَخْرُجْ إِلَى غَيْرِهِ، وَلَا تَرْفَعْهُ إِلَى السُّلْطَانِ يَعْتَدِي عَلَيْهِ، كَانَ أَصْحَابُ عبدِ اللهِ إِذَا تَلَاحَى قَوْمٌ قَالُوا : مَهَلًا، بَارَكَ اللَّهُ فِيهِمْ، مَهَلًا بَارَكَ اللَّهُ فِيهِمْ !!

* وأخبرني محمد بن أبي هارون ومحمد بن جعفر أنَّ أبا الحارث حدثهم قال : سَأَلْتُ أبا عبد الله قلتُ : الرَّجُلُ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، فَلَا يُقْبَلُ مِنْهُ، فَتَرَى لَهُ إِذَا رَأَى مُنْكَرًا، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ أَنْ يَسْكُنَ، وَلَا يَتَكَلَّمُ !!

قال : إِذَا رَأَى الْمُنْكَرَ؛ فَلْيُغَيِّرْ بِمَا أَمْكَنَهُ.

قلتُ له : فَإِنْ أَمْرَهُ وَنَهَاهُ، وَتَقْدِمُ إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ؛ فَلَمْ يَقْبَلْ تَرَى أَنَّهُ يَسْتَعِينُ عَلَيْهِ بِالسُّلْطَانِ؟

قال : أَمَا السُّلْطَانُ فَمَا أَرَى ذَلِكَ .

* قال : وسأله مرةً أخرى ، قلتُ : يا أبا عبد الله إِنَّ بعضاً إِخْرَانِكَ لِهِ
جِيرَانَ قَدْ آذَوْهُ بِشَرْبِ الْأَنْبَذَةِ^(١) ، وضَرَبَ العِيدَانَ ، وارتكابِ الْحَمَارِ ،
وَبَيَّنَتُ لَهُ أَمْرَ النِّسَاءِ ، وَهُوَ يَرِيدُ أَنْ يَرْفَعَهُمْ إِلَى السُّلْطَانِ ؟

قال أبو عبد الله : يَعِظُهُمْ ، وَيَنْهَاهُمْ .

قلتُ : قَدْ فَعَلَ ، فَلِمَ يَنْتَهُوا !!

فقال : أَمَا السُّلْطَانُ فَلَا ، إِذَا رَفَعْهُمْ إِلَى السُّلْطَانِ خَرَجَ الْأَمْرُ مِنْ يَدِهِ ،
أَمَا عَلِمْتَ قَصَّةَ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ^(٢) .

* أخبرني أحمد بن بشر بن سعيد الكندي قال : حدثني عبد الله بن
الطيب قال : كان لي جارٌ يُؤْذِنِي بضربِ الطنابيرِ والعِيدَانِ ، فأتىتُ أَحْمَدَ
ابنَ حَنْبِيلَ ؟

فقال لي : أَنْهُهُ !!

فقلتُ : قد نهيتها .

فقال لي : أَنْهُهُ !!

فقلتُ : قد نهيتها !!

فَعَادَ فَقَالَ : هَذَا [مَا]^(٣) عَلَيْكَ .

(١) نوع من الخمور.

(٢) انظر هذه القصة فيما يلي ، في صفحة رقم : ٣٤ / ٣٣ .

(٣) غير موجودة في الأصل ، وقد زدتتها لاستقامت الكلام .

فقلتُ : السلطانُ !؟

فقال : لا ، إنما عليكَ أنْ تنهَاهُ .

* أخبرني أبو بكر المروذِي قال : قلتُ لأبي عبد الله : إنَّ صالحًا ابنَكَ يرِيدُ أنْ يدخلَ هـ وآبـو يوسفـ إلى السلطـانـ ؛ فيخـبرـونـهـ بقصـةـ سـمـحـصـةـ آنـهـ شـمـكـ ، وقد شـهـدـواـ عـلـيـهـ ، وـكـانـ مـنـ قـدـ شـهـدـ عـلـيـهـ آبـوـ بـكـرـ بـنـ حـمـادـ المـقـرـئـ ؛ فـقـالـ آبـوـ عـبـدـ اللهـ : قـلـ لـهـمـ لـاـ تـعـرـضـوـاـ لـهـ ، وـأـنـكـ آنـ يـذـهـبـواـ إـلـىـ السـلـطـانـ .

* وبـلـغـ آبـاـ عـبـدـ اللهـ آنـ قـرـابـةـ لـهـ حـبـسـ رـجـلـاـ فـيـ السـجـنـ ، فـأـمـرـ آنـ يـعـرـجـهـ .

* وقال لي أبي عبد الله : رأيتُ هذه المرأة قد رقَّ لها قلبِي ، أو قال : قد رققتُ لها . قالتْ : ابني حبس بسببك ؛ حبسه سمحصه وأصحابه .

قال : لو تكلّمُهم في أمره ؟

قلتُ : قد سـأـلـواـ أـصـحـابـنـاـ آنـ أـذـهـبـ إـلـىـ فـلـانـ .

قال : فلا تذهب ، ولكن تكلّم من يتكلّم ، على شـرـطـ آنـ لـاـ يـحـبسـ منهمـ أحدـاـ .

* أنا العباس بن محمد الدورـيـ قالـ : ثـناـ آبـوـ النـضرـ عنـ لـيثـ بـنـ سـعـدـ عنـ إـبـراهـيمـ بـنـ نـشـيطـ الـخـولـانـيـ عنـ كـعـبـ عـنـ عـلـقـمـةـ عـنـ آبـيـ الـهـيـثـمـ دـخـينـ - كـاتـبـ عـقبـةـ بـنـ عـامـرـ - آنـهـ قـالـ لـعـقبـةـ بـنـ عـامـرـ : إـنـ لـنـاـ جـيـرانـاـ يـشـرـبـونـ الـخـمـرـ ، وـأـنـ دـاعـ لـهـمـ الشـرـطـ ، فـيـأـخـذـوـنـهـمـ .

قال: لا تَفْعِلُ، ولَكُنْ عِظَّهُمْ وَتَهَدَّهُمْ.

قال: فَفَعَلَ فَلَمْ يَنْتَهُوا، فَجَاءَ دُخِينٌ؛ فَقَالَ: إِنِّي نَهَيْتُهُمْ فَلَمْ يَنْتَهُوا،
وَإِنِّي دَاعٌ إِلَيْهِمُ الشُّرُطَ.

فقال عقبة: وَيَحْكَ لَا تَفْعِلُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -
يَقُولُ: «مَنْ سَرَمُؤْ مِنَ فَكَانَمَا اسْتَحْيَا مَوْعِدَةً مِنْ قَبْرِهَا»^(۱).

* وأخبرني أبو بكر المروذى قال: سَمِعْتُ أبا عبد الله بن شريك قال:
سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ يُونَسَ يَقُولُ: صَلَّيْتُ عِنْدَ الْمَقَامِ عَشَاءَ الْآخِرَةِ، وَسَفِيَانُ
الثُّورِيُّ عِنْدَ الْمَقَامِ؛ فَجَاءَتْ امْرَأَةٌ فَوَقَتْتُ عَلَيْهِ فَقَالَتْ: يَا سَفِيَانُ بِأَيِّ شَيْءٍ
تَسْتَحِلُّ أَنْ يُحْبِسَ ابْنِي بِسَبِيلِكَ؟ - وَكَانَ ابْنُهَا مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ - .

قال أَحْمَدَ بْنَ يُونَسَ: فَرَأَيْتُ سَفِيَانَ قَدْ قَامَ إِلَى الْمَقَامِ، وَإِذَا الْوَالِيُّ بَيْنَ
يَدِيهِ؛ فَقَالَ: لَمْ تَحْبِسْ رَجُلًا بِسَبِيلِي؟!

قال: فَقَالَ لِهِ الْأَمِيرُ، أَوِ الْوَالِيُّ - شَكَّ المَرْوُذِيُّ - : هَذَا لَيْلٌ، وَبَابُ
السُّجْنِ مُغْلَقٌ!

قال سَفِيَانُ: لَا أَبْرَحُ مِنْ هَذَا الْمَوْضِعِ حَتَّى تُخْرِجَهُ.

قال: فَأَرْسَلَ، وَجَيَءَ بِالْمَفَاتِيحِ، وَفُتِحَ بَابُ السُّجْنِ، وَجَيَءَ بِابْنِهِ حَتَّى
دُفِعَ إِلَيْهَا.

(۱) هذا الحديث رواه الطبراني في الكبير عن شهاب، وأورده الالباني في ضعيف الجامع
برقم / ۵۶۲۳ ، وقد أورد البخاري في كتابه الادب المفرد، باب «من ستر مسلماً، هذا
الحديث بلفظ: «من رأى من مسلم عورة فسترها كان كمن أحيا موعدة من قبرها». وقد
أورده الالباني في الضعيفة برقم / ۱۲۶۵ وقال: ضعيف، وفيه أبو الهيثم ظهر بذلك
ضعف هذا الحديث..

* باب : الرجلُ يَرِى المُنْكَرَ الْغَلِيظَ فَلَا يَقْدِرُ أَنْ يَنْهَى عَنْهُ،
وَيَرِى مُنْكَرًا صَغِيرًا يَقْدِرُ أَنْ يَنْهَى عَنْهُ

كيف العملُ فيهما؟

* أَخْبَرَنَا سَلِيمَانُ بْنُ الْأَشْعَثَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ : سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ لَهُ جَارٌ يَعْمَلُ بِالْمُنْكَرِ، لَا يَقْوَى [أَنْ]^(۱) يُنْكِرُهُ عَلَيْهِ، وَضَعِيفٌ يَعْمَلُ بِالْمُنْكَرِ - أَيْضًا - يَقْوَى عَلَى هَذَا الْمُضَعِيفِ، أَيْنُكِرُ عَلَيْهِ؟!

قَالَ : نَعَمْ يُنْكِرُ عَلَى هَذَا الَّذِي يَقْوَى أَنْ يُنْكِرَ عَلَيْهِ.

* باب : ما يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْدُلَ فِي أَمْرِهِ وَنَهْيِهِ

في القريب والبعيد

* أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْمَرْوُذِيَّ قَالَ : قَلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ : فَإِنْ كَانَ لِلرَّجُلِ قَرَابَةً فَيَرِى عِنْدَهُمْ الْمُنْكَرَ، فَيُنْكِرُهُ أَنْ يُغَيِّرُهُ، أَوْ يَقُولُ لَهُ؛ فَيَخْرُجُ إِلَى مَا يَعْتَمِدُ بِهِ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ يَرَى بَدَأًا، أَوْ يَرَى فِي الْخَارِجِ الْمُنْكَرَ؛ فَيُغَيِّرُهُ، وَيُنْكِرُهُ أَنْ يُغَيِّرَ الَّذِي فِي قِرَابَتِهِ ۖ

قَالَ : إِنْ صَحَّتْ نِيَّتُكَ لَمْ تُبَالِ.

(۱) غَيْرُ مُوْجُودٍ فِي الْأَصْلِ.

* باب : ما روى في ذلك أن يسر المؤمن

ويغيب المنافق

* أخبرني عمر بن صالح - بطرطوس^(١) - قال : قال لي أبو عبد الله : يا أبا حفص يأتي على الناس زمان يكون المؤمن بينهم مثل الحيفة، ويكون المنافق يُشار إليه بالأصابع.

فقلت : يا أبا عبد الله، وكيف يُشار إلى المنافق بالأصابع؟!

قال : يا أبا حفص صبروا أمر الله فضولاً!

قال : المؤمن إذا رأى أمراً بالمعروف، ونهياً عن المنكر لم يصبر حتى يأمر وينهى - يعني قالوا هذا فضول - والمنافق كُلّ شيء يراه قال بيده على فمه !!

فِيَقَالُ: نَعَمْ الرَّجُلُ! لِيَسْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْفُضُولِ عَمَلٌ!

* قال : وسمعت أحمد بن حنبل يقول : إذا رأيتم اليوم شيئاً مُستورياً فتعجبوا.

* أخبرنا عبد الكريم بن الهيثم العاقولي ثنا أبو جعفر بن الحذاء قال : سمعت سفيان يقول : إذا أمرت بالمعروف شدّدت ظهر المؤمن، وإذا نهيت عن المنكر أرغمت أنف المنافق.

(١) طرطوس من مدن سوريا الساحلية.

* باب : ما يُوَسِّعُ عَلَى الرَّجُلِ فِي تَرْكِ الْأَمْرِ وَالنَّهِيِّ

إِذَا رَأَى قَوْمًا سُفَهَاءَ

* أخبرني أحمد بن محمد بن مطر قال: حدثني عباس العنبري قال:
كنت ماراً مع أبي عبد الله بالبصرة، قال: فسمعت رجلاً يقول لرجل: يا
ابن الزاني !! فقال له الآخر: يا ابن الزاني !! فوقفت، وممضى أبو عبد الله،
فالتفت إلي فقال لي: يا أبا الفضل امش؟

قُلْتُ: قد سمعنا، فَدَوْجَبَ عَلَيْنَا(١) !!

قال: امض، ليس هذا من ذلك.

* أخبرنا محمد بن أحمد بن يعلى الانصاري قال: ثنا موسى بن
عامر ثنا الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير قال:
مَوْعِظَةُ الْجَاهِلِ كَالْمَغْنَى عِنْدَ رَأْسِ الْمِيتِ !!

* باب : الرَّجُلُ يَسْمَعُ صَوْتَ الْمُنْكَرِ مِنَ الْبَعْدِ

وَلَا يَعْرِفُ مَكَانَهُ

* أخبرني يوسف بن موسى وأحمد بن الحسين - وهذا لفظ يوسف -
أنَّ أبا عبد الله سُئِلَ عن الرجل يَسْمَعُ صَوْتَ الطَّبْلِ وَالْمَزْمَارِ، وَلَا يَعْرِفُ
مَكَانَهُ؟

قال: وَمَا عَلَيْهِ إِذَا لَمْ يَعْرِفْ مَكَانَهُ؟ !!

(١) يعني وجب علينا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر.

* أخبرني عبد الكريم بن الهيثم العاقولي قال: سمعتُ أبا عبد الله سُئلَ عن الرجل يسمعُ حسًّا طَبْلِي وَمَزْمَارِي؛ لا يعرِفُ مكانته؟ فقال: وما عليكَ؟، وقال: وما غَابَ فَلَا تُفْتَشُ عَلَيْهِ.

* باب : ما يجبُ على الرجل من تغييرِ ذلك
إِذَا سَمِعَهُ وَعَلِمَ مَكَانَهُ، وَلَمْ يَرَ بَعْيَنِهِ أَوْ يَرَاهُ
فِي الطَّرِيقِ أَنْ يُنْكِرَهُ

* أخبرني محمد بن أبي هارون أن مثنى الإنباري حَدَّثَهُمْ قال: سَمِعَ
أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ صوتَ طَبْلٍ فِي جِوارِهِ؛ فَقَامَ إِلَيْهِمْ مِنْ مَجْلِسِنَا حَتَّى أَرْسَلَ
إِلَيْهِمْ فَنَهَاهُمْ.

* أخبرني محمد بن جعفر بن الحارث حدثهم أنه قال لأبي عبد الله:
إِنَّ لَنَا جِيرَانًا يَشْرِبُونَ النَّبِيذَ فِي الطَّرِيقِ؟!

قال: انْهُمْ أَشَدُّ النَّهِيِّ، وَأَغْلِظُ لَهُمْ، وَوَبَخُهُمْ !!

* أخبرني محمد بن علي الوراق أن محمد بن أبي حرب حدثهم
قال: سَأَلْتُ أبا عبد الله عن الرجل يَسْمَعُ المُنْكَرَ فِي دَارِ بَعْضِ جِيرَانِهِ؟
قال: يَأْمُرُهُ.

قلتُ: فَإِنْ لَمْ يَقْبَلْ؟!

قال: تَجْمَعُ عَلَيْهِ الْجِيرَانُ، وَتُهَوَّلُ^(۱) عَلَيْهِ؟

(۱) هَوَّلَ عَلَى فَلَانَ أَيِّ: أَفْرَعَهُ، وَهُولَ الْأَمْرِ: شَنَعَهُ وَبَالغَ فِيهِ حَتَّى جَعَلَهُ هَائِلًا.

* أخبرني منصور بن الوليد أن جعفر بن محمد النسائي حدثهم
قال: سمعتُ أبا عبد الله سُلَيْلَ عن الرجل يَمْرُّ بالقوم يُغْنُونَ؟

قال: إِذَا ظَهَرَ [وا] [١] لَهُ؟!

[قيل له] [٢]: هُمْ دَاخِلٌ، وَلَكِنَ الصَّوْتُ يُسْمَعُ فِي الطَّرِيقِ!!

قال: هَذَا قَدْ ظَهَرَ؛ عَلَيْهِ أَنْ يَنْهَا هُمْ.

* وَرَأَى أَنْ يُنْكِرَ الطَّبْلُ، يَعْنِي إِذَا سُمِعَ صَوْتُهُ.

* قيل له: مررنا بقومٍ وقد أشرفوا من عليةٖ [٣] لهم وهم يُغْنُونَ، فجئنا
إلى صاحب الخبر، فأخبرناه؟

قال: لَمْ تَكَلَّمُوا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي سَمِعْتُمْ؟!!

فقيل: لا!!

قال: كَانَ يُعْجِبُنِي أَنْ تُكَلِّمُوهُمْ، لَعَلَّ النَّاسَ كَانُوا يَجْتَمِعُونَ، وَكَانُوا
يُشَهِّرُونَ.

* أخبرنا محمد بن عبد الصمد المقرئ المصيصي قال: سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ
ابن عبد المجيد يقول: مَرَّ مُحَمَّدُ بْنُ مُصَبْ - يعني العابد - بِدَارٍ، فَسَمِعَ
صَوْتَ عُودٍ يَضْرِبُ بِهِ، فَقَرَعَ الْبَابَ، فَنَزَلَتْ جَارِيَةٌ، فَقَالَ لَهَا: يَا جَارِيَةُ
قُولِي لِمَوْلَاتِكِ، تَحْدِرُ [٤] الْعُودَ حَتَّى أَكْسِرَهُ.

(١) ، (٢) غير موجودة بالأصل، والزيادة من عندي ليستقيم السياق.

(٣) العلية: الغرفة في الطبقتين الثانية من الدار وما فوقها.

(٤) تَحْدِرُ أي: تُنْزِلُ، يُقَالُ: حَدَرَ الشَّيْءُ أي: نزل من أعلى إلى أسفل.

قال : فصَعِدَتْ ، فقالتْ مولاتها : شَيْخٌ بِالبَّابِ قال : كذا وكذا ،
 قالتْ : هذا شَيْخٌ أَحْمَقُ ، فضَرِبَتْ بِعُودَيْنِ ، فجَلَسَ عَلَى الْبَابِ ، وَاسْتَعَاذَ
 وَقَرَأَ ؛ فاجْتَمَعَ الْخَلْقُ ، وَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمْ بِالْبَكَاءِ ، فَسَمِعَتِ الْمَرْأَةُ الضَّجَّةَ ،
 فقالتْ : انْظُرِي هَذَا يَا جَارِيَةً !!

فَنَزَلتْ الْجَارِيَةُ ثُمَّ رَجَعَتْ إِلَى مولاتها ، فقالتْ : يَا مَوْلَاتِي تَعَالَى
 أَنْزِلِي !! وَاسْمَعِي !! ، فَنَزَّلَتْ ، فَلَمَّا سَمِعَتْ ، قَالَتْ : أَحْدَرِي الْعُودَيْنِ حَتَّى
 يُكَسِّرُهُمَا .

* أَخْبَرَنِي مُقاَتِلُ بْنُ صَالِحِ الْأَنْمَاطِي قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ بَشَرِ الْعَبْدِي
 إِذَا دَعَا لِلْعُلَمَاءِ ، قَالَ : وَمُحَمَّدٌ بْنٌ مُصْعَبٌ نَوَّاحُ هَذِهِ الْقَرْيَةِ .

* أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْكُوفِيِّ قَالَ : كَانَ مُحَمَّدُ
 ابْنُ مُصْعَبٍ إِذَا سَمِعَ صوتَ عُودٍ أَوْ طَنبُورَ مِنْ دَارٍ ؛ أَرْسَلَ إِلَيْهِمْ : أَنْ
 أَرْسِلُوكُمْ إِلَيَّ ذَلِكَ الْخَبِيثَ ، فَإِنْ أُرْسِلَ بِهِ إِلَيْهِ كَسْرَهُ ، وَإِلَّا قَعَدَ عَلَى الْبَابِ
 يَقْرَأُ فِي جَمْعِ النَّاسِ فَيَقُولُونَ : مُحَمَّدٌ بْنٌ مُصْعَبٌ ، فَلَا يَدْعُ حَتَّى يُخْرَجَ إِلَيْهِ
 فِي كَسْرَهُ !! .

* أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيَّ قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى يَقُولُ : قَالَ
 مَالِكُ بْنُ أَنْسٍ : إِنْ جَلَسْتَ عَلَى بَابِ غَرِيمٍ لَكَ فَسَمِعْتَ مِنَ الدَّارِ غِنَاءً ، فَلَا
 تَجْلِسْ ثُمَّ (١) .

(١) ثُمَّ ظرف مَكَانٍ بِمَعْنَى : هَنَاكَ .

* باب : ما ينبغي أنْ يُذْكَرَ عَنِ الرَّجُلِ يَعْلَمُ مِنْهُ أَنَّهُ طَلَقَ

وَهِيَ مَعَهُ، أَوْ يَحْتَجُ بِحُجَّةٍ صَحِيقَةٍ

* أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مَطْرٍ : أَنَّ أَبَا طَالِبٍ حَدَّثَهُمْ : أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَكُونُ مَعَ امْرَأَتِهِ عَلَى غَيْرِ حَلَالٍ، قَدْ طَلَقَهَا ثَلَاثَةً، وَهُوَ مَعَهَا !! مَا تَرَى فِي مَعْاْمِلَتِهِ ؟

قَالَ : تَعْظِهُ، وَتُذَكِّرُهُ اللَّهُ وَتَأْمُرُهُ .

قَلْتُ : فَإِنْ قَالَ : قَدْ اسْتَحْلَتْ، وَتَزَوَّجُهَا !!

قَالَ : يُقْبَلُ مِنْهُ؛ إِذَا قَالَ قَدْ اسْتَحْلَتْ .

* قَالَ الْحَسَنُ : يُقْبَلُ قَوْلُهُ وَلَا يُفْتَشُ عَنِ أَحَدٍ، وَالمرأَةُ إِذَا كَانَتْ تُعرَفُ بِصَدْقٍ، يُقْبَلُ مِنْهَا .

وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسِينِ أَنَّ أَبَا بَكْرَ الْمَرْوَذِيَّ حَدَّثَهُمْ : أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ بَلَغَهُ عَنْ سَاكِنِ لَهُ بَيْنِ الْمَغْرِبِ وَالْعَشَاءِ أَنَّهُ طَلَقَ امْرَأَتَهُ، وَأَنَّهَا مُقِيمَةٌ مَعَهُ، فَرَأَيْتُهُ خَرَجَ إِلَيْهِ، وَصَاحَ بِهِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ : طَلَقْتُكُمْ، وَتُقْيِمُ مَعَهَا !! وَأَمَرَهُ أَنْ يَتَحَوَّلَ عَنْهَا، وَقَالَ : اتَّقْلِ .

أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ أَنَّ حُبَيْشًا حَدَّثَهُمْ : أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَسْمَعُ عَنِ الرَّجُلِ الْبَذِيءِ يُطْلِقُ امْرَأَتَهُ، أَيْسَعُهُ أَنْ يُخْرِجَهَا ؟ !

قَالَ : نَعَمْ .

* وَأَخْبَرَنِي زَكْرِيَاً بْنَ يَحْيَى قَالَ : ثَنا أَبُو طَالِبٍ : أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قَيلَ

له : الرجل يقول للرجل : قد طلقت امرأتي ثلاثة، فلا تُخْبِرْهُ خَتْنِي^(١) ، فَإِنِّي أَخَافُ ، وهي عندي ؟!

قال : يُخْبِرُهُ ، هذا فَرْجٌ ! يُخْبِرُهُ حتى يُفْرَقَ بَيْنَهُمَا .

* باب : الأخ يَعْرِفُ من أخيه حِيفًا في ميراثِ اخته

كيف وجه العمل والإإنكار عليه ؟

* أنا محمد بن أبي هارون أن مثنى الأنباري حدَّثُهم : أَنَّهُ سَأَلَ أبا عبد الله قال : قلتُ : ما تقول [في]^(٢) أخوين وأختين بينهما ميراثٌ من قبلِ أبِيهِمْ ، أحَدُ الْأَخْوَيْن يَحِيفُ الْأَخْتَيْن ، فَهَلْ عَلَى الْأَخِ من ذلِكَ شَيْءٌ ؟ وكيف وجه العمل فيه ؟ وهل يجوز قطْيَةً هذا الأخ على هذه الحال ؟ أم يُرْفَقُ به وينصَحُ ؟ قال : قال أَحْمَد :

إِذَا أَمْرَهُ وَنَهَاهُ فَلِيسَ عَلَيْهِ أَكْثَرُ مِنْ هَذَا .

* باب : الرجل يُدْخِلُهُ الرجل إلى منزله فيرى منكرًا

* أنا محمد بن علي ثنا مهنا قال : قلتُ لاحمد : دخلتُ على رجلٍ في منزله ، فدخل البيت ، وتركني ، فإذا قِنْيَة^(٣) إلى جنبي ، فكشفتُ عنها فإذا فيها نَبِيذٌ ! فكرِهْتُ أن أقولَ له .

(١) الختن : كُلُّ مَنْ كَانَ مِنْ قِبْلِ الْمَرْأَةِ كَابِيَها وَأَخِيَها ، وَكَذَلِكَ زَوْجُ الْبَنْتِ وَزَوْجُ الْأَخِ .

(٢) غير موجودة في الأصل .

(٣) القنية : الزجاجة .

فقال أَحْمَدُ : كَانَ يَنْبَغِي لَكَ أَنْ تُلْقِي فِيهَا مِلْحًا إِنْ أَسْتَطَعْتَ [أَوْ] ^(١)
شِعَاعًا يُفْسِدُهُ ^ا

* بَابُ : مَا يُؤْمِرُ ^(٢) الرَّجُلُ وَيُنْهَى فِي أُمُورِ الصلواتِ

أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي هَارُونَ أَنَّ أَبَوَ اسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَهُمْ قَالَ :
صَلَّيْنَا يَوْمًا - يَعْنِي هُوَ وَأَبُوهُ عَبْدُ اللَّهِ - إِلَى جَنْبِ رَجْلٍ لَا يَتِمُّ رُكُوعُهُ وَلَا
سُجُودُهُ .

فَقَالَ : يَا هَذَا أَقِمْ صَلَبَكَ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ، وَأَحْسِنْ صَلَاتَكِ .

* وَأَخْبَرَنِي سَلِيمَانُ بْنُ الْأَشْعَثَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قِيلَ لَهُ :
يُصَلِّي الرَّجُلُ فِي الْمَسْجِدِ ، فَيَرَى أَهْلَ الْمَسْجِدِ يُسَيِّئُونَ الصَّلَاةَ؟!

قَالَ : يَأْمُرُهُمْ !!

قَلْتُ : إِنَّهُمْ يَكْثُرُونَ ، رَبِّمَا كَانُوا عَامَّةً أَهْلَ الْمَسْجِدِ .

قَالَ : يَقُولُ لَهُمْ !!

قِيلَ لَهُ : يَقُولُ لَهُمْ مَرْتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ ، فَلَا يَنْتَهُونَ ، يَتَرَكُهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ؟

قَالَ : أَرْجُو أَنْ يَسْلِمُ ، أَوْ كَلْمَةً نَحْوَهَا .

* أَخْبَرَنِي عَصْمَةُ بْنُ عَصَمٍ ثَنا حَنْبَلٌ قَالَ : قَلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ : تَرَى
الرَّجُلُ إِذَا رَأَى الرَّجُلَ لَا يَتِمُّ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا ، وَلَا يَقِيمُ أَمْرَ صَلَاتِهِ ،

(١) غَيْرُ مُوجَودَةِ فِي الْأَصْلِ .

(٢) أَيْ يُؤْمِرُهُ ، وَيُنْهَى عَنْهُ .

ترى أن يأمره بالإعادة؟ وأن يحسن صلاته، أو يمسك عنه؟
 قال: إن كان يظن أنه يقبل منه أمره، قال له، ووعظه، حتى يحسن الصلاة، فإن الصلاة من تمام الدين.

* أخبرني الحسن بن عبد الوهاب أن إسماعيل بن يوسف حدثهم قال: ثنا يعقوب ثنا عبد الرحمن ثنا محمد بن النضر قال: سأله رجل الأوزاعي قال: آمر بالمعروف وأنهى عن المنكر؟
 قال: من ترى أن يقبل منك.

* وأخبرني محمد بن يحيى بن خالد قال حدثني علي بن حجر قال ثنا إسماعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة: آنه مر به رجل من قريش يجدر شملة، فقال: يا ابن أخي إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: من جر إزاره من الخيلاء، لم ينظر الله إليه يوم القيمة^(١)) قال الفتى: قد سمعنا ما تقول!! ثم مر به مرة أخرى وهو كذلك. فقال له أبو هريرة مثل ذلك، فقال: قد سمعنا ما تقول، لإن عدت الثالثة لأحملنك على عينقي، ثم لا كين بك في الأرض، فقال أبو هريرة: لا أعود.

* أخبرني محمد بن علي أن أبا بكر الأثرم حدثهم قال: قلت لأبي عبد الله: رجل رأى رجلاً مشمراً كميه في صلاته، عليه أن يأمره؟
 قال: يستحب له أن يصلي غير كاف شرعاً ولا ثوباً. ليس هذا من

(١) الحديث رواه البخاري ومسلم، والإمام أحمد في مسنده، وأبو داود، والترمذى والنسائي وأبي ماجه، وورد في صحيح الجامع الصغير برقم ٦١٨٨.

المنكر الذي يُغَلَّظُ في تَرْكِ النهي عنه.

* أخبرني الحسن بن عبد الوهاب أن إسماعيل بن يوسف حدثهم قال : حدثنا شريح قال : ثنا مبشر عن معاذ بن رفاعة عن أبي خlad قال : مَا مِنْ قَوْمٍ فِيهِمْ مَنْ يَتَهَاوَنُ بِالصَّلَاةِ، لَا يَأْخُذُونَ عَلَى يَدِهِ، إِلَّا كَانَ أَوَّلُ عُقُوبَتِهِمْ أَنْ يُنْقَصَ مِنْ أَرْزاقِهِمْ .

* باب : الرَّجُلُ يَرَى الْمَرْأَتَيْنِ فِي الطَّرِيقِ

لَا يَتَوَسَّطُهُمَا فِي الْمَشْيِ مَعَهُمَا

* أخبرنا محمد بن أحمد بن يعلى الانصارى قال : ثنا اسحق بن إبراهيم الصواف .

قال : ثنا مسلم بن قتيبة أبو قتيبة قال ثنا دواود بن صالح عن نافع عن ابن عمر : أن رسول الله ﷺ - نهى أنْ : يَمْشِيَ الرَّجُلُ بَيْنَ الْمَرْأَتَيْنِ^(١) .

* وأخبرني محمد بن أبي هارون أن اسحق حدثهم قال : رأيتُ أبا عبد الله إِذَا لَقِيَ امرأَتَيْنِ فِي الطَّرِيقِ، وَكَانَ طَرِيقُهُ بَيْنَهُمَا، وَقَفَ وَلَمْ يَمُرْ حَتَّى تَجُوزَا .

(١) الحديث روأه أبو داود في سننه، وأورده الألباني في ضعيف أبي داود برقم / ١١٢٧ وفي الضعيفة برقم / ٣٥٧ ، وفي ضعيف الجامع الصغير برقم / ٦٠٢٧ ، وقال : موضوع .

* باب : الرجل يرى المرأة مع الرجل السوءِ

ويراها معه راكبة !!

* أخبرني محمد بن يحيى الكحال : أنه قال لأبي عبد الله : أرَى
الرجل السوءَ مع المرأة !!؟

قال : صحيح به !!

* وأخبرني محمد بن يحيى : أنه قال لأبي عبد الله : الغلامُ يركبُ
خلفَ المرأة !!؟

قال : ينهى ، ويُقالُ له ، إلَّا أَنْ يَقُولَ إِنَّهَا لَهُ لَمَحْرُومٌ .

* أخبرني أحمد بن حمدوه الهمداني ، قال : ثنا محمد بن أبي عبد
الله قال : ثنا أبو داود قال : سمعتُ أبا عبد الله وقيل له : امرأة أرادت أنْ
تسقطَ عنِ الدَّابَّةِ ، يمسكُها الرجلُ !!؟

قال : نعم !!

* باب : ما يُكرهُ للرجل [من] (١) دخول مواضع النُّكْرَةِ

* أخبرنا محمد بن يحيى أنه قال لأبي عبد الله : أجيءُ إلى الدارِ وفيها
المريضُ ، وأسمعُ فيها ما يُكرهُ !!؟

قال : إنَّهُم !!

قلتُ : إِنْ كَانَ الرَّجُلُ يَشْرَبُ الْمُسْكِرَ ، وَيَجْمِعُ مَا لَا خَيْرَ فِيهِ !!؟

(١) غير موجودة في الأصل.

قال : أَكْرَهُ الْمُدْخَلَ السُّوءَ !

* أخبرني الحسن بن صالح قال : ثنا محمد بن حبيب ثنا يعقوب ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال : قال عبد الله بن عدي بن الخيار : إِنِّي لَا كُرْهُ مُمَاشَةَ الْمُرِيبِ كراهيَةً أَنْ أَغْتَابَ الرَّجُلَ الْمُسْلِمَ .

* أخبرني الحسن بن سفيان المصيصي قال : ثنا محمد بن آدم قال : ثنا محمد بن فضيل عن مغيرة عن إبراهيم : في الرجل يُوجَدُ مع المرأة ، فيقول : تَزَوَّجُهَا !!

قال : لو كَانَ هَذَا يَجُوزُ ، مَا قَامَ حَدًّا عَلَى فَاجِرٍ هَاجِرٍ ^(١) .

* أخبرني العباس بن محمد الدورى قال : قال يحيى بن معين : رأيت وكيعاً رأى امرأة عند عطار، والعطار يكلمها، فقال لإنسان : اذهب إلى ذلك العطار، ففرق بينهما.

* بَابٌ : مَا يُؤْمِرُ بِهِ مِنْ آدَابِ الْلَّعَابِينَ بِالْمُنْكَرِ

* أخبرني محمد بن أبي هارون أن أبو الصقر يحيى بن يزاد الوراق حدثهم : أنه سأله عبد الله : عن الرجل يضرِبُ بالعود والطنبور والمزامير ، هل عليه أدب ^(٢) ؟ وكم الأدب فيه ، إذا رفع إلى السلطان ؟

فقال : عليه أدب ! ولا أرى أن يُجاوزَ بالأدب عشرةً .

* أخبرني روح بن الفرج قال : ثنا أبو داود قال : ثنا محمد بن الخليل

(١) الهاجر : الفاحش .

(٢) المقصود بالأدب هنا هو ما يؤدّب به من جلد ، أو ضرب ونحوه .

قال : قال أبو عبد الله بن داود : أَرَى أَنْ يُضْرَبَ صَاحِبُ التَّغْبِيرِ^(١).

* أخبرني حرب بن إسماعيل قال : قلتُ لِإِسْحَاقَ - يعني ابن راهويه - : رَجُلٌ مَعَهُ قَرْدٌ، يَكْسِبُ بِهِ، فَقَتَلَ رَجُلٌ الْقَرْدَ، هَلْ عَلَيْهِ شَيْءٌ؟

قال : لا ، لِيَسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ ، وَضَحَّكَ ، وَقَالَ : لَوْ ضَرَبَ صَاحِبَهُ فَلَمْ يَقْتُلْهُ ؛ كَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ شَيْءٌ ، وَأَمَّا إِذَا قَتَلَ الْقَرْدَ؛ فَلَيَسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ .

* أخبرني محمد بن علي قال : ثنا مهنا قال : سالتُ أَحْمَدَ عَنْ بَيعِ الْقَرْدِ وَشَرَائِهَا ، فَكَرِهَهُ .

* وأخبرني منصور بن الوليد قال : ثنا جعفر قال : ثنا أبو عبد الله قال : ثنا محمد بن يزيد عن أبي بلج قال : رأيتُ سَمَرَاءَ بْنَ نُهَيْكَ ، وَكَانَتْ قَدْ أَدْرَكَتِ النَّبِيَّ ﷺ - بِيَدِهَا سُوطٌ تُؤَدِّبُ النَّاسَ ، تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ ، وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ .

* بَابٌ : مَا يُؤْمِرُ بِهِ

مِنْ أَدَبِ الْفَتِيَانِ الْمُتَمَرِّدِينَ^(٢) باللعبِ

* ثنا محمد بن أحمد الأسدي ثنا إبراهيم بن يعقوب عن إسماعيل بن يعقوب قال : سالتُ أَحْمَدَ عَنِ الْفَتِيَانِ يَتَمَرَّدُونَ؟ .

قال : لَا بَأْسَ بِضَرْبِهِمْ .

* وأخبرني الحسن بن سفيان المصيصي ثنا أحمد بن النعمان الفراء ثنا

(١) التغيير: ضرب من الغناء، يُشَبِّهُ الأناشيد، وهو بدعة مُحدَثة.

(٢) تمرد الغلام على الشيء أي: تمرن عليه، واعتاده.

أبوأسامة عن سلام بن مسكين عن الحسن قال: كان بين أنسٍ من أهلِ
الحجازِ قتالٌ في بعضِ ما يكونُ بينَ النَّاسِ، فَتَقَاضَوْا إِلَى النَّبِيِّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَأَمَرَ
بِحَبْسِهِمْ.

* باب : ما يُكْرَهُ أَن يَخْرُجَ إِلَى صَائِحَةٍ تَكُونُ بِاللَّيلِ

* أخبرني محمد بن علي ثنا صالح بن أحمد: أنَّه سأله عن
الرجلِ يَسْتَغِيثُ بِهِ جَارُهُ مِنْ فاحشَةٍ يَرَاها؟

قال: كُلُّ مَنْ رَأَى مُنْكَرًا فَاسْتَطَاعَ أَن يُغَيِّرَهُ بِيَدِهِ غَيْرُهُ، فَإِنْ لَمْ يُسْتَطِعْ
بِيَدِهِ فَبِلْسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يُسْتَطِعْ فِي قَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَافُ الإِيمَانِ.

قال ويُكْرَهُ أَن يَخْرُجَ الرَّجُلُ إِلَى صَيْحَةٍ بِاللَّيلِ؛ لَأَنَّهُ لَا يَدْرِي مَا
يَكُونُ.

* باب : ما يُؤْمِرُ بِهِ مِنْ كسرِ الْخُمُورِ

وشَقُّ الْأَزْقَاقِ^(۱) إِذَا كَانَ فِيهَا مُسْكِرٌ

يُمْرَرُ بِهِ فِي الْأَسْوَاقِ

* أخبرني محمد بن علي ثنا أبو بكر الأثرم وأخبرني الحسين بن
الحسن ثنا إبراهيم بن الحارث وأخبرني الحسن بن محمد قال: كتبتُ مِنْ
مسائل أبي علي الدينوري مُتَوَالَةً مِنْ مسائل ابنِ مُزَاحِمٍ واللفظُ واحدٌ، قال
الأثرم: قيل لأبي عبد الله، - وقال ابن مزاحم - قلتُ لأبي عبد الله، وقال

(۱) الأزقاق جمع: زق، وهو: وعاء من جلد يُجَزُّ شعره ولا يُنْتَفُ، للشراب وتحره.

العبادي - سُئلَ أبو عبد الله عن رجلٍ رأى زِقْ خَمْرٍ أَيْشَفَهُ؟!

قال : يَحْلِهُ^(١) !!

قيل له : فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى حَلْهِ؟ قال : فَلَيَشْفَهُ إِنْ لَمْ يَقْدِرْ.

* وأخبرني أحمد بن محمد بن مطر وذكر يا بن يحيى : أن أبي طالب حدثهم : أنه قال لأبي عبد الله : أَمْرُ عَلَى الْمُسْكِرِ الْقَلِيلِ، وَالكَثِيرِ أَكْسِرَهُ؟

قال : نَعَمْ، تَكْسِرُهُ، لَا يُمَرِّبُ الْخَمْرَ مَكْشُوفًا.

قلتُ : فَإِنْ كَانَ مُغَطَّىً؟

قال : لَا تَعْرِضْ لَهُ؛ إِنْ كَانَ مُغَطَّىً.

* وأخبرني أحمد بن حمدوه الهمذاني قال : ثنا محمد بن أبي عبد الله ثنا أبو بكر المروذى قال : قلتُ لأبي عبد الله : لو رأيتُ مُسْكِرًا مَكْشُوفًا في قِنْيَةٍ، أو قِرَابَةٍ^(٢)، ترى أَنْ تُكْسِرَ، أو يُصَبَّ؟

قال : تَكْسِرًا !!

(١) يَحْلِهُ : أي : يَفْكُرُ الْرِبَاطُ الَّذِي يُرْتِبُ بِهِ.

(٢) القرابة : القرابة وهي : وعاءٌ من جلد، يستعمل في حفظ الماء واللبن ونحوهما.

* - بَابٌ : مَا يُنْهَى مِنْ كَسْرِ الْمُنْكَرِ إِذَا كَانَ مُغَطَّىً

* أخبرني محمد بن أبي هارون : أن أبو إسحق حدثهم ، أن أبو عبد الله سُلَيْلَ عن القوم يكونُ معهم المُنْكَرُ مُغَطَّىً ؛ مثل طنبورٍ ومسكرينٍ وأشباهِهِ ، يَكْسِرُهُ إِنْ رَأَهُ ؟

قال : إِذَا كَانَ مُغَطَّىً فَلَا يَكْسِرُهُ .

* وأخبرنا أبو بكر المروذى : أنه قال لأبي عبد الله في الطنبورِ إذا كان مُغَطَّىً ؟

قال : إِذَا سِتَّرَ عَنْكَ فَلَا^(۱) .

* وأخبرنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : سمعتُ أبي في رجلٍ رَأَى مِثْلَ الطنبورِ ، والعودِ ، والطبلِ ، أو ما أَشْبَهَ هَذَا ، مَا يَصْنَعُ ؟

قال : إِذَا كَانَ مُغَطَّىً فَلَا ، وَإِذَا كَانَ مَكْشُوفًا فَأَكْسِرُهُ .

* وأخبرني يوسف بن موسى وأحمد بن الحسين - المعنى واحد - قال أَحْمَدٌ : سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الرَّجُلِ يَرَى الطنبورَ ، وَالْمُنْكَرَ مَا يُشَبِّهُهُ ، وَقَالَ يَوْسُفُ وَالْعُودُ ، يَكْسِرُهُ ؟

قال : لَا بَأْسَ .

قَلْتُ : فَإِنْ كَانَ مِنْ وَرَاءِ الشُّوْبِ ، وَهُوَ يَصِفُّهُ ، أَوْ يَبْيَّنُهُ ؟ قَالَ : لَا ، إِذَا كَانَ مُغَطَّىً فَلَا أَرَى لَهُ .

(۱) يعني : لا يكسره .

* باب : ما يُكْرَهُ أَنْ يُفْتَشَ عَنْهِ إِذَا اسْتَرَابَ بِهِ

* أخبرني أحمد بن الحسين : أن أبا عبد الله سُئلَ عن الرجل يرى
القنية ، يرى أَنَّ فِيهَا مُسْكِرًا؟

قال : دَعْهُ ، يَعْنِي لَا تُفْتَشَهُ .

* وأخبرني محمد بن علي والحسن بن عبد الوهاب أَنَّ محمد بن
أبي حرب حدَّثَهُمْ : أَنَّهُ سَأَلَ أبا عبد الله عن القرابة المغطاة؟

قال : لَا تَعْرِضْ لَهُ .

* باب : الرخصة أَنْ يَكْسِرَهُ وَإِنْ كَانَ مُغَطَّى

إِذَا عَلِمَ أَنَّهُ شَيْءٌ مِّنَ الْمُنْكَرِ بِعِينِهِ

* أخبرني محمد بن أبي هارون أَنَّ إِسْحاقَ حدَّثَهُمْ : أَنَّ أبا عبد الله
سُئلَ عن الرجل يرى الطنبور والطلب مُغَطَّى ، أَيَّكُسْرُهُ؟

قال : إِذَا كَانَ تَبَيَّنَ أَنَّهُ طنبور أو طبل كسره .

* قال : وسائلت أبا عبد الله عن الرجل يرى القنية مغطاة ؛ يَعْلَمُ أَنَّ
فيها شيئاً ، ولا يدرِي مُسْكِرٌ هو أو خل؟

قال : إِذَا عَلِمَ أَنَّهُ خل ، لَمْ يَتَعَرَّضْ لَهُ ، وَإِذَا عَلِمَ أَنَّهُ مُسْكِرٌ كسره . قيل
لَهُ : فِإِذَا كَانَ خلًا ، أَوْ دِبْسًا^(۱) ؟ ثُمَّ كَسَرَهُ يَغْرِمُهُ ؟ قال : نعم .

(۱) الدَّبَّسُ : عَسلُ التَّمْرِ ، وَمَا يَسْلُ من الرُّطْبِ ، وَالْأَسْوَدُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، وَالكَثِيرُ مِنْ كُلِّ
شَيْءٍ ، يُقَالُ : مَالُ دَبَّسٌ وَدَبَّسٌ .

* أخبرني محمد بن علي والحسن بن عبد الوهاب : أن محمد بن أبي حرب حدثهم قال : قلتُ لأبي عبد الله : رجلٌ لقيَ رجلاً؛ ومعه عودٌ أو طبورٌ أو طبلٌ مغضّى ؟

قال : يَكْسِرُهُ !

قلتُ : قرابةً مغضّاةً ؟

قال : تَبَيَّنَهُ ؟

قلتُ : نعم .

قال : يَكْسِرُهُ .

* باب : ما رُخّصَ لِهِ فِي تَرْكِ ذَلِكَ

إِذَا عَلِمَ أَنَّ السُّلْطَانَ يَنْعِنْعُ عَنْهُمْ

أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي هَارُونَ قَالَ ثَنَا مَثْنَى قَالَ : سَأَلْتُ أَحْمَدَ، قَالَ : مَا تَقُولُ فِي الرَّجُلِ يَكُونُ فِي بَعْضِ قُرَى السَّوَادِ، فَيَرِي فِيهَا الْخَمْرَ يَبِيعُهُ الْيَهُودِيُّ وَالنَّصَارَى ظَاهِرًا، وَقَدْ عَلِمَ عَامِلُهُمْ - السُّلْطَانُ - فَهَلْ عَلِيَّ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ

قال : إِذَا كَانَ مِنَ السُّلْطَانِ ؛ فَأَيْشُ^(۱) يَتَعَرَّضُ هُو ؟ !!

قلتُ : فَكِيفَ إِنْ رَأَى مُسْلِمًا قَدْ حَمَلَ شَيْئًا مِنْهُ ؟

(۱) أيش : أدلة استفهام منحونة من قولهم : لاي شيء ؟

فقال في المسلم: يعظه، ويقول له، فإن أبي أهراقه^(١).

* باب: ذكر الطنبور

أخبرنا أبو بكر المروذى قال: سألتُ أبي عبد الله عن كسرِ الطنبور؟
قال: يُكْسَرُ.

قلتُ: الطنبورُ الصغيرُ يكونُ مع الصبيِّ؟
قال: يُكْسَرُ أيضاً، وإذا كان مكشوفاً فاكسره.

* أخبرني عمر بن صالح - بطرطوس - قال: رأيتُ أحمداً بن حنبل مرّ
به عودٌ مكشوفٌ فقامَ فكسرَه.

أخبرني بن على بن عمر المصيصى قال: سمعتُ عمر بن الحسين يقول
كسرَ أحمداً بن حنبل طنبوراً في يدِ غلامٍ لأبي عبد الله بن نصر بن حمزة،
قال: فذهبَ إلى مولاه، فقال له: كسرَ أحمداً بن حنبل الطنبورَ.

فقال له مولاه: فقلتَ له إِنَّكَ غُلَامٍ!
قال: لا.

قال: فاذهبْ، فأنتَ حُرٌّ لوجهِ الله تعالى.

أخبرنا علي بن الحسين قال: قرأت على أبي الفضل الوراق عن
أحمد بن الدورقى قال: سمعتُ وكيعاً يقول: خذِ الطنبورَ فاكسره على
رأسِ صاحبِهِ، كما صنع ابنُ عمَّارَ في الشهارة.

(١) أهراقه أي: سكبَهُ على الأرض.

وَقُرِئَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ قَالٌ : حَدَثَنِي أَبِي قَالٌ : ثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقَ قَالٌ : أَنَا
مَعْرُ قَالٌ : سُلِّلَ إِيَّاً سُّلِّلَ عَنِ الضرَّبِ بِالْبَرِيطِ^(۱) ؟

فَقَالٌ : لَوْ جَعَلْتُ حَكْمًا فِي عَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ؛ لَمْ أَجْعَلِ
الْبَرِيطَ مَنْ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ

* بَابُ ذِكْرِ الطَّبْلِ

* أَخْبَرَنِي عَصْمَةُ بْنُ عَصَامَ قَالٌ : ثَنَا حَنْبَلٌ قَالٌ : سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ
قَالٌ : أَكْرَهُ الطَّبْلَ، وَهِيَ الْكُوبَةُ، نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - .

* أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مَطْرٍ وَزَكْرِيَا بْنُ يَحْيَى أَنَّ أَبَا طَالِبِ
حَدَّثَهُمْ : أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ : هَذِهِ الْطَّبَّالَةُ تَبِعُ الطَّبَولَ أَكْسِرُهَا؟

قَالٌ : إِذَا دَخَلْتِ الدُّورَ، كَيْفُ تُكْسِرُهَا؟!

قَالٌ : لَا تَقْوَى يَا أَبَا بَكْرٍ - يَعْنِي الْمَرْوِذِيَّ - ، تَكْسِرُهَا فِي الْأَسْوَاقِ؟!
قَلَتُ لَهُ : سَمِعْتُ الْحَمِيدِيَّ يَقُولُ : لَمَّا قَدَمَ عَلَى بْنِ الْمَدِينِيِّ قَالٌ : رَأَيْتُ
مَعْزَفَةً مَعْ جَارِيَةٍ؛ فَأَرَدْتُ أَنْ أَكْسِرَهَا، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : يَكْسِرُهَا.

* أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرَ الْمَرْوِذِيَّ قَالٌ : قَلَتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ : أَمْرُ فِي الْأَسْوَاقِ
فَأَرَى الطَّبَولَ تُبَاعُ، أَكْسِرُهَا؟

قَالٌ : مَا أَرَاكَ تَقْوَى، إِنْ قَوِيتَ!

قَلَتُ : أَدْعَى أَغْسَلَ مَيِّتًا؛ فَأَسْمَعُ صوتَ الطَّبْلِ؟

قَالٌ : إِنْ قَدَرْتَ عَلَى كَسْرِهِ، فَاكْسِرْهُ، وَإِلَّا فَاخْرُجْ.

(۱) الْبَرِيطُ : نَوْعٌ مِنْ آلاتِ الْعَرْفِ يُشَبِّهُ العَوْدَ.

* باب : الإنكارُ على من زَعَمَ أَنَّ عَلَيْهِ الْغُرْمَ
في كَسْرٍ شِيءٍ مِنَ الْمُنْكَرَاتِ

* أخبرني عصمة بن عصام قال : ثنا حنبل قال : ثنا قبيصة قال : ثنا سفيان عن أبي حصين : أَنَّ شُرِيحاً أَتَيَ فِي طُبُورٍ، فلم يَقْضِ فِيهِ بِشَيْءٍ .
قال حنبل : سمعتُ أبا عبد الله قال : هو منكرٌ، لم يَقْضِ فِيهِ بِشَيْءٍ !!
* أخبرني محمد بن أبي هارون أن يحيى بن يزاد أبو الصقر
حدثهم : أَنَّهُ سَأَلَ أبا عبد الله عن رجلٍ رأى في يدِ رَجُلٍ عُوداً، أو طنبوراً،
فكسرةً، أصابَ أو أخطأ؟ وما عليه في كسرِهِ؟
فقال : أَحْسَنَ، وليس عليه في كسرِهِ شَيْءٌ .

* أخبرنا سليمان بن الأشعث قال : سمعتُ أبا عبد الله سُئِلَ عن رجلٍ
مِنْ بَقْوَمٍ يَلْعَبُونَ بِالشَّطْرَنْجَ، فَهَا هُمْ، فَلَمْ يَنْتَهُوا، فَأَخْذَ الشَّطْرَنْجَ، فَرَمَى
بِهِ .

قال : قَدْ أَحْسَنَ، ليس عليه .

قلتُ لـ أبا عبد الله : وكذاك إِنْ كَسَرَ عُوداً أو طنبوراً؟
قال : نعم .

أخبرني محمد بن أحمد الطرطوس أن موسى بن سعيد الدنداني
حدثهم : أَنَّ أبا عبد الله قال في المسْكِرِ : مَنْ أَهْرَاقَهُ، فليُسْبَّمِنْ .

* أنا محمد بن الحسن بن هارون قال : ثنا الحسن بن عبد الرحمن

الجرجاري قال: سمعتُ وكيعاً يقول: ليس للمعاصي قيمة، مثلُ الطنبورِ وشبيهه.

* أخبرني حرب قال: قلتُ لِإِسْحَاقَ: رَجُلٌ كَسَرَ طَنْبُورًا لِرَجُلٍ؟

قال: ليس عليه شيءٌ

* باب ذِكْرُ الدفوفِ

* أخبرني أحمد بن الحسن بن حسان: أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ سُئِلَّ عَنِ الدفوفِ؟

قال: قَدْ تَرَخَّصَ فِيهَا الْكَوْفِيُونَ؛ يُرْوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ فِيهَا، وَيُرْوَى عَنْ الْحَسَنِ قَالَ: لِيَسْ الدَّفُوفُ مِنْ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ فِي شَيْءٍ. وَأَصْحَابُ عَبْدِ اللَّهِ كَانُوا يُشَقِّقُونَهَا.

قيل له: فهذه الدفوفُ هي؟

قال: لا أَدْرِي، فَأُخْبِرَكَ.

حدثنا أحمد بن محمد بن حازم أَنَّ إِسْحَاقَ بْنَ مُنْصُورَ حَدَّثَهُمْ: أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ سُئِلَ^(۱) عَنِ بَيعِ الدَّفُوفِ؛ فَكَرِهَهُ.

قال أحمد: ذهب إلى حديث إبراهيم: «كان أصحابُ عبد الله يستقبلونَ الْحَوَارِيَ فِي الطَّرِيقِ مَعْهُنَّ الدَّفُوفَ فَيُخْرِقُونَهَا!!

(۱) كذا في الأصل، لم يُذْكُرِ اسْمُ الشَّخْصِ الَّذِي سُئِلَ، وأجاب.

قال النبي ﷺ : «فَصُلُّ مَا بَيْنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ ضَرْبُ الدُّفٍ»^(١).
الدُّفُ على ذلك أيسْرُ الطَّبِيلِ، ليس فيه رُخْصَةٌ.

* أخبرني محمد بن أبي هارون أن إسحق حدثهم قال: سألتُ أبا عبد الله عن الرجل يكسرُ الطبلَ أو الطنبورَ، أو مُسْكِراً، عليه في ذلك شيءٌ؟

قال أبو عبد الله: يَكْسِرُ هَذَا كُلَّهُ، وَلَيْسَ يَلْزَمُكَ شَيْءٌ.

قُلْتُ لَهُ: فَالدُّفُ؟ وفي موضع آخر قلتُ: الدُّفُ الذي يلعبُ به الصبيانُ؟ قال: الدُّفُ لا يُعْجِبُنِي كَسْرُهُ، وكان أصحابُ عبد الله يُشَدَّدونَ فِيهِ.

* قال إبراهيم: كُنَّا نَتَّبِعُ الأَزْقَةَ فُتَخَرَّقُ الدَّفُوفُ فِي أَيْدِي الصَّبِيَانِ.

* أخبرني منصور أن جعفر حدثهم قال: سألتُ أبا عبد الله عن كسرِ الطنبورِ، والعودِ والطبلِ؟ فلم يرْ عَلَيْهِ شَيْئًا.

قيل له: فالدُّفُ؟ فرأى أَنَّ الدُّفُ لا يُعْرِضُ لَهُ . فقال: قَدْ رُوِيَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْعُرْسِ.

قيل له: يكونُ فِيهِ جَرَسٌ؟ قال: لا، وقد ذكر كراهيَةُ أصحابِ عبد الله فِي الدُّفُ، ولم يَذْهَبْ إِلَيْهِ.

* وأخبرنا أبو بكر المروذِي قال: سُئِلَ أبو عبد الله: ما تَرَى؛ النَّاسُ

(١) الحديث رواه الإمام أحمد في مسنده، والترمذِي والنَّسائِي، وابن ماجه، والحاكم كلهم عن محمد بن حاتِب، وهو حسن الإسناد، ذكره الالباني في صحيح الجامع الصغير برقم / ٤٢٠٦ ، وقال: حسن، كما خرجه في الإرواء برقم / ١٩٩٤ .

اليوم تحرّك الدفَّ في أملاكِ أو بناءِ بلا غناءٍ؟

فلم يكره ذلك.

قيل له: في الحديث الذي جاء: «فصلٌ مابينَ الحلالِ والحرامِ
الضربُ»^(١)، فعرّفه وذهب إليه.

وأخبرني محمد بن أبي هارون أنَّ مثنى الأنباري حدثهم أنَّ أبا عبد الله ذكر له المروذى: الله جاء ليغسل ميتاً، فرأى دفَّاً فكسره؟! فتبسمَ، ولم يرَ به بأساً بكسره، في مثل الميت.

أخبرنا محمد بن علي السمسار ثنا يعقوب بن بختان: أنَّ أبا عبد الله سُئلَ عن ضربِ الدفَّ في الزفافِ، ما لم يكن غناءً؟ فلم يكره ذلك.

وسُئلَ عن كسرِ الدفَّ عندَ الميتِ؟ فلم يرَ بكسره بأساً، وقال: كان أصحابُ عبد الله يأخذون الدفوفَ من الصبيانِ في الأزقةِ فيخرقونها.

* أخبرنا محمد بن علي ثنا مهنا ثنا بقية عن أم عبد الله بنت خالد بن معدان عن أبيها: الله كان يقولُ لهم: إذا ضربتم الدفَّ فلا تضرروا إلا بتسبيحِ.

* وأخبرنا أحمد بن فرج الحمصي ثنا بقية: عن أبي عبد الله أنه كان يقول: إذا ضربتم في النكاح فلا تضربوه إلا بتسبيحٍ وتكبيرٍ، وكان يُرخصُ في النكاح كي يعلمَ الله نكاحَ.

* أخبرنا أحمد بن يحيى الأنطاكي ثنا محمود بن خالد ثنا عمر بن

(١) الحديث سبق تخيجه، فراجعه.

عبد الواحد قال: سألتُ الأوزاعيَّ عن الجواري يضرِّينَ الدُّفَّ سِرًّا يومَ العيدِ؟

فلم يَرَ به بأساً.

* أخبرني روح بن الفرج ثنا أبو داود قال: سمعتُ الحسن بن عليٍّ قال: سمعتُ يزيدَ بنَ هارون يقولُ: التَّقْلِيسُ^(١) ضَرْبُ الدُّفَّ.

أخبرنا يعقوب بن سفيان الفارسي قال: حدثني يوسف بن عيسى ثنا شريك عن مغيرة عن الشعبي عن عياض قال: شهدتُ عيداً بالأنبار؛ فقلتُ: ما أراكُمْ تُقْلِسُونَ؟ كانوا يُقْلِسُونَ في زمانِ رسول الله ﷺ، يفعلونه.

* أخبرنا العباس بن محمد الدوري ثنا موسى بن حبان حدثنا بن أبي عدي عن عوف ثنا ثمامة بن عبد الله بن أنس عن أنس بن مالك^(٢) قال: مَرَّ رَسُولُ الله ﷺ بِجِوَارٍ مِّنْ بَنِي النَّجَارِ، وَهُنَّ يَضْرِّينَ بِدُفٍّ لَهُنَّ، وَيَقُلُّنَّ:

نَحْنُ جِوَارٌ مِّنْ بَنِي النَّجَارِ وَحْبَذَا مُحَمَّداً مِّنْ جَارٍ
فقال: اللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي أُحِبُّكُمْ^(٣) !!

(١) قَلْسَ فلان: ضرب بالدف وغنی.

(٢) الحديث رواه ابن ماجة في كتاب النكاح برقم /١٨٩٩ ، قال البوصيري في الرواية:

إسناده صحيح، ورجاله ثقات، وصححه الالباني في صحيح ابن ماجه برقم /١٥٤١ .

(٣) كذا في الأصل، وفي ابن ماجه «أحبكن».

* باب : الإِنْكَارُ عَلَى مَنْ يَلْعَبُ بِالشَّطْرَنْجِ

أخبرني محمد بن أبي هارون والحسن بن جحدر : أن الحسن بن تواب حدثهم قال : سمعت أبا عبد الله، وقال له رجل وأنا أسمع : ما ترى في القوم يلعبون بالشطرنج ، أجيئهم في حاجة ، أسلم عليهم !؟
قال : إنهم ، عظمهم !!

* أخبرني عبد الملك بن عبد الحميد : أن ملوكا سأله أبا عبد الله فقال : إن مولاه يرسله إلى قوم يلعبون الشطرنج ، فأسلم أو لا أسلم ؟
قال : عظمهم ، قل لهم : هذا لا يحل لكم ولا يسعكم ، مرهم !! فاعاد عليه الملوك ؟ فاعاد عليه الكلام .

وأخبرنا أحمد بن محمد بن حازم أن إسحق بن منصور حدثهم : أنه قال لأبي عبد الله : نمر على قوم ، وهم يلعبون بالنرد^(١) أو الشطرنج ؟ نسلم عليهم ؟

قال : ما هؤلاء بأهل أن يسلم عليهم !!

* أخبرنا أحمد بن محمد بن مطر أن أبا طالب حدثهم : أنه سأله أبا عبد الله : أمر بالقوم يلعبون بالشطرنج ، أقبلها وأنهاهم !؟
قال : النرد أشد ، والشطرنج أيضا !!

فقلت : فإن غطواها أو يجعلونها خلفهم ؟

(١) النرد : هي ما يسمى عند أهل مصر بالطاولة .

قال : لا تَعْرِضْ لَهُمْ إِذَا سَتَرُوهَا عَنْكَ .

* أخبرني محمد بن على السمسار قال : حدثني مهنا قال : سأله
أبا عبد الله عن اللعب بالشطرنج ، هل تَعْرِفُ فيه شيئاً ؟

قال : لا أَعْلَمُ إِلَّا قَوْلَ عَلَيْ .

فقلتُ كَيْفَ هُوَ ؟ أَذْكُرْهُ .

فحديثى عن غير واحد ، منهم وكيع ، عن فضيل بن غزوان عن ميسرة
ابن حبيب الفهري قال : مَرَّ عَلَيْ بِقَوْمٍ يَلْعَبُونَ بِالشِّطْرَنْجِ فَقَالَ : « مَا هَذِهِ
التماثِيلُ الَّتِي أَنْتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ ! ! ! ». .

وَسَأَلْتُ أَحْمَدَ قُلْتُ : أَدْرَكَ مَيْسَرَةً عَلَيْاً ؟

قال : لا ، فقلتُ : مِنْ أَينْ مَيْسَرَةً ؟

قال : كوفي ، روى عن شعبة . قُلْتُ : سَمِعَ شَعْبَةَ مِنْ مَيْسَرَةً ؟

قال : نعم .

* وَسَأَلْتُ أَحْمَدَ - مَرَّةً أُخْرَى - قُلْتُ : كَرِهَهُ أَحَدٌ غَيْرُ عَلَيْ ؟

قال : نَعَمْ . قُلْتُ مَنْ ؟

قال : ابْنُ عُمَرَ . قُلْتُ : مَنْ ذَكَرَهُ ؟

قال : أبو بدر بن شجاع عن عبد الله بن عمر - كذا قال ، ليس فيه
نافع - أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَرِهَ اللَّعْبَ بِالشِّطْرَنْجِ .

أخبرني أبو قلابة ، أنا سأله ، فقال : ثنا مظہر بن الهیثم الطائی عن

شبل المصري عن أبي نعيم عن أبي هريرة: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ الْمَرْءَ بِقُومٍ يَلْعَبُونَ بِالشَّطْرَنْجِ فَقَالَ: مَا هَذَا الْكَوْبَةُ؟ أَلَمْ أَلْمَ أَنَّهُ عَنْ هَذَا لَعَنَ اللَّهِ مَنْ فَعَلَ هَذَا^(١).

* أنا أحمد بن يحيى الصوفي الكوفي ثنا محمد بن بشر ثنا عبيد عن زيد بن عبد الله قال: قلت للقاسم بن محمد: هذه التُّرُودُ من الميسِّرِ، أرأيتَ الشطرنجَ، أَمِّنَ الميسِّرِ هِيَ؟

قال القاسم: كُلُّ مَا أَلْهَى عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ فَهُوَ مَيْسِرٌ.

أخبرني عمر بن حمدون الكرمانى - بكرمان - ثنا علي بن الصباح ثنا محمد بن نصر، ثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: ما رأيتُ أحداً أَنْزَعَ لآلية من كتاب الله من مَالِكٍ، سألهُ رجلٌ عن اللعب بالشطرنج؟ قال: فقال: أَمِّنَ الْحَقِّ هُوَ؟

قال: لا. قال: «فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ»^(٢).

* أخبرني حرب بن إسماعيل قال: قُلْتُ لِإِسْحَاقَ: أَتَرِي بِلَعِبِ الشطرنجِ بَاسًا؟! قال: الْبَاسُ كُلُّهُ... قيل: فَإِنَّ أَهْلَ الثَّغُورِ يَلْعَبُونَ لِلْحَرْبِ؟! قال: هُوَ فُجُورٌ.

* أخبرني حرب ثنا عبيد الله بن معاذ ثنا أبي ثنا عاصم بن محمد عن

(١) هذا الحديث لم أ Encounter عليه في كتاب معتمد من كتب الحديث، ولقد وردت أحاديث في تحريم لعب الشطرنج، ولكن هذه الأحاديث لم يثبت منها شيء، قال الحافظ ابن حجر العسقلاني: «لم يثبت في تحريمه حديث صحيح ولا حسن». (٢) التوبه: ٣٢.

عمرو الملايبي قال : إِنَّ اللَّهَ سَبْعَ عَشْرَةً لَحْظَةً فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ ، لَا يَنْالُ أَهْلُ الشَّاهِينَ مِنْهَا شَيْئاً - يعني أهل الشطرين ..

* باب : في ذِكْرِ النَّوْحِ^(١)

* قرئ على عبد الله بن أحمد ثنا أبي ثنا علي بن ثابت حدثني سعيد بن صالح قال : رأيت أبا وائل يَسْتَمِعُ النَّوْحَ ويبكي .

أخبرني حرب بن إسماعيل قال : قلت لأحمد بن حنبل : الرجل يَسْتَمِعُ إِلَى النَّوْحِ ، فَيَرْفَقُ؟!!
قال : ما أدرى .

أخبرنا أبو بكر المروذى قال : سمعت أبا عبد الله يقول : النِّيَاحَةُ مِنْ فعل الجاهلية .

* أخبرنا أبو بكر المروذى قال سمعت أبا عبد الله يقول : النِّيَاحَةُ مِنْ فعل الجاهلية .

أخبرني عصمة بن عصام ثنا حنبل قال : سألت أبا عبد الله قلت : ما تَرَى في النِّيَاحَةِ؟! إِذَا كَانَتْ فِي مَوْضِعٍ ، تُنْهَى أَنْ تَنْوَحَ؟! قال : أَجْلُ ، مِنْ المعروف ، قال الله تعالى : ﴿وَلَا يَعْصِيْنَكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾^(٢) يعني النِّيَاحَةُ وهي مَعْصَيَةٌ .

* أخبرني محمد بن جعفر أن أبا الحارث حدثهم قال : سَأَلْتُ أَحْمَدَ

(١) النَّوْحُ : البكاء الشديد ، ويكون مصحوباً بصرخ واضطراب .

(٢) المتنـة : ١٢ .

عَنِ الرَّجُلِ يُدْعَى لِيُغَسِّلَ الْمَيْتَ، فَيَسْمَعُ عِنْهُمْ صَوْتَ النَّوْحِ، فَمَا تَرَى؟!
يَدْخُلُ يُغَسِّلَهُ، وَهُمْ يَنْوَحُونَ؟!

قال : نَعَمْ، وَلَكِنْ يَنْهَا هُمْ.

* بَابُ ذِكْرِ الْغِنَاءِ وَإِنْكَارِهِ

* أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ قَالَ : سَأَلْتُ أَبِي عَنِ الْغِنَاءِ؟

فَقَالَ : الْغِنَاءُ يُنْبِتُ النُّفَاقَ فِي الْقَلْبِ، لَا يُعْجِبُنِي.

* قَالَ : وَحَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى الطَّبَاعُ قَالَ :
سَأَلْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ عَمَّا يَتَرَخَّصُ فِيهِ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنَ الْغِنَاءِ؟

فَقَالَ : إِنَّمَا يَفْعُلُهُ عِنْدَنَا الْفُسَاقُ!

* وَأَخْبَرَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ الدُّورِي قَالَ : سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ مَنْذِرَ
وَسُعْلَ، فَقَيلَ لَهُ : أَنْتُمْ تُرَخْصُونَ الْغِنَاءَ؟

فَقَالَ : مَعَادُ اللَّهِ، مَا يَفْعُلُ هَذَا عِنْدَنَا إِلَّا الْفُسَاقُ.

وَأَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ
ابْنَ يَحْيَى الْقَطَانَ يَقُولُ : لَوْ أَنَّ رَجُلًا عَمِلَ بِكُلِّ رِحْصَةٍ؛ بِقَوْلِ أَهْلِ الْكُوفَةِ
فِي النَّبِيِّ، وَأَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي السَّمَاعِ - يَعْنِي الْغِنَاءَ - وَأَهْلِ مَكَّةَ فِي الْمُتَعَةِ، أَوْ
كَمَا قَالَ، لَكَانَ بِهِ فَاسِقاً.

* قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ : وَوُجِدَتْ فِي كِتَابِ أَبِي : ثَنا أَبُو مَعاوِيَةَ
الْغَلَابِيَ قَالَ : حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ الْحَارِثَ قَالَ : قَالَ سَلِيمَانُ التَّيْمِيُّ : لَوْ
أَخَذْتَ بِرِحْصَةِ كُلِّ عَالَمٍ، أَوْ زَلَّةِ كُلِّ عَالَمٍ، اجْتَمَعَ فِيكَ الشَّرُّ كُلُّهُ.

* أخبرنا أبو بكر المروذى قال: ثنا أبو غسان ثنا معتمر عن أبيه قال:
إذا أخذت بِرُّخصةِ العلماءِ، كان فيك شَرُّ الخصالِ.

أخبرنا يحيى بن طالب الأنطاكي ثنا محمد بن مسعود، ثنا عبد الرزاق
أخبرنا معمر قال: لو أَنَّ رَجُلًا أَخْذَ بِقُولِ أهْلِ الْمَدِينَةِ فِي السَّمَاعِ - يعنى
الغناء - وَإِتَيَانَ النِّسَاءِ فِي أَدْبَارِهِنَّ، وَبِقُولِ أهْلِ مَكَّةَ فِي الْمُتَعَةِ، وَالصَّرْفِ،
وَبِقُولِ أهْلِ الْكُوفَةِ فِي الْمُسْكِرِ، كَانَ شَرًّا عَبَادِ اللَّهِ.

* أخبرني حرب بن إسماعيل ثنا يحيى بن عثمان ثنا بن خمير ثنا
إبراهيم بن أدهم قال: مَنْ حَمَلَ شَادًّا الْعُلَمَاءَ حَمَلَ شَرًّا كَبِيرًا.

* أخبرنا محمد بن عبد الصمد المقرئ المصيصى ثنا أبو نعيم الحلبي
ثنا مروان بن معاوية ثنا أبو يزيد قال: سمعتُ مَكْحُولًا يقول: مَنْ مَاتَ
وَعِنْدَهِ مُغَنِّيَّةٌ لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ !!

* باب: ذِكْرُ الزَّمَارِ

* أخبرني عبد الله بن محمد بن عبد الحميد ثنا بكر بن محمد عن
أبيه عن أبي عبد الله، وسألَهُ عن الرجلِ يَنْفَخُ فِي الْقَصْبَةِ بِمَنْزِلَهُ، بِمَنْزِلَهِ
الزَّمَارِ؟!

فقال: أَكْرَهُهُ، لَيْسَ بِهِ نَهْيٌ عَنِ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي حَدِيثٍ .

الزَّمَارُ زَمَارُ الرَّاعِيِّ، فَقُلْتُ: أَلَيْسَ هُوَ مُنْكَرًا!

فقال: سليمان بن موسى يرويه عن نافع عن ابن عمر، قال: أَكْرَهُهُ.

* أخبرني روح بن الفرج ثنا أبو داود حدثنا أحمد بن منيع ثنا

أشعث بن عبد الرحمن بن زيد قال: رأيت جدّي زيداً رأى غلاماً معه زُماراً قَصَبِ، فأخذها فشقّها.

* أخبرنا عبد الله بن محمد بن أيوب المخري قال: حدثنا روح بن عبادة قال: ثنا شعبة عن محمد بن جحادة عن أبي جعفر عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه نهى عن كسب الزمار^(١).

* وأخبرنا عبد الله قال: ثنا روح قال ثنا شعبة قال: سمعت محمد ابن جحادة قال: سمعت أبا جعفر قال: سمعت أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ: نهى عن كسب الزمار.

أخبرنا أحمد بن عبد الرحمن ثنا أحمد بن محمد من ولد القاسم بن أبي بربة ثنا مؤمل ثنا حماد عن ثابت عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: كسب الإمام حرام^(٢).

* أنا عثمان بن صالح الانطاكي ثنا محمود بن خالد ثنا أبي عن المطعم بن المقدام عن نافع عن ابن عمر: أنه سمع صوت زمار راع، فعدّ عن الطريق، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ يفعله.

* وأخبرنا عثمان ثنا سعيد ثنا إسماعيل بن عياش عن عبد الله بن ميمون عن مطر بن سالم عن علي أن النبي ﷺ: نهى عن لعب الطبل

(١) هذا الحديث لم أثر عليه في كتب الحديث المعتمدة.

(٢) رواه الضياء عن أنس، والسيوطى في الجامع الصغير، وأورده الالباني في ضعيف الجامع برقم / ٤٦٩ ، وفي الضعيف برقم / ٤٠٨٩ ، وقال: ضعيف.

والزُّمارَة^(١).

* أخبرني محمد بن عوف الحمصي قال ثنا مروان - يعني الطاطري - ثنا سعيد - يعني ابن عبد العزيز عن سليمان بن موسى عن نافع قال: كنتُ مع ابن عمر في طريق؛ فسمِع صوت زُمارَة رَاع، فَعَدَلَ عن الطريقِ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي أَذْنِيهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا نَافِعُ، هَلْ تَسْمَعُ؟

قلتُ: لَا، فَأَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنْ أَذْنِيهِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَعَلَ^(٢).

* باب : ذِكْرُ غِنَائِهِمُ الَّذِي كَانُوا يُغْنُونَ

* أخبرنا أحمد بن الفرج الحمصي قال: ثنا يحيى بن سعيد ثنا أبو عقيل عن بهية عن عائشة قالت: كانتْ عِنْدَنَا يَتِيمَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَزَوَّجَنَاهَا رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ، فَكَنْتُ فِيمَنْ أَهْدَاهَا إِلَى زَوْجِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٣): يَا عَائِشَةً، إِنَّ الْأَنْصَارَ نَاسٌ فِيهِمْ غَزَلٌ فَمَا قُلْتِ؟!

(١) الحديث: أخرجه القاسم بن سلام عن علي رضي الله عنه بلفظ: «أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ - نَهَى عَنْ ضَرْبِ الدُّفَّ وَالْطَّبْلِ وَصَوْتِ الزُّمارَةِ». نقلًا عن رسالة «الشهب المرمية»، لابن حمود التويجري. ص ٤٥.

(٢) الحديث رواه أبو داود في سننه ج ٤، ص ٢٨١، حديث رقم /٤٩٢٤ ، باب في النهي عن الغناء، والإمام أحمد في مستنته ج ٢/٣٨، وابن ماجة /١٩٠١.

(٣) الحديث: رواه الإمام أحمد في مستنته ج ٣/٣٩١، وأخرجه ابن ماجه من حديث ابن عباس، وضعفه الالباني في ضعيف ابن ماجه / ٤١٧، لكنه حَسَنَهُ في الإرواء لطرفة ١٩٩٥. وأصل الحديث في صحيح البخاري (٥١٦٢)، وفي مستدرك الحاكم

(٤) (١٨٣ - ١٨٤) وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

قالت: دَعَوْنَا بِالبَرَكَةِ، ثُمَّ انْصَرَفُوا!!

قال: أَفَلَا قُلْتُمْ:

أَتَيْنَاكُمْ أَتَيْنَاكُمْ * فَحَيَوْنَا نُحَيِّكُمْ
وَلَوْلَا الْذَّهَبُ الْأَحْمَرُ * مَا حَلَّتْ بِوَادِيكُمْ
وَلَوْلَا الْحَبَّةُ السَّمْرَاءُ * لَمْ تَسْمَنْ عَذَارِيكُمْ

* أخبرني منصور بن الوليد أن جعفر بن محمد حدثهم قال: قلت لأبي عبد الله: حديث الزهرى عن عروة عن عائشة، وهشام عن أبيه عن عائشة عن جوار يغنين، أيش هذا الغناء؟!

قال: غناء الركب... أتيناكم أتيناكم.

* وأخبرني منصور بن جعفر قال: سألتُ أبا عبد الله عن حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة^(١) في لعب الحبسة في المسجد؟ فلم يُجِبْ عَنْهُ!

(١) حديث «لعب الحبسة في المسجد» رواه البخاري في كتاب الصلاة، وكتاب العيدان، وكتاب الجهاد والسير، كما رواه مسلم في كتاب صلاة العيدان، ورواوه النسائي، والإمام أحمد، والطبراني. ورواه أبو داود عن أنس قال: «ما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة؛ لعب الحبسة لقد ومه فرحا بذلك، يلعبون بحرابهم».

* باب في ذكر القصائد^(١)

* أخبرنا إسماعيل بن إسحق الثقفي : أن أبا عبد الله سُئلَ عن استماع
القصائد ؟

قال : أكْرَهُهُ .

* أخبرني محمد بن موسى قال : سمعت عبادان الحذاء قال : سمعت
ميمون بن عبد الرحمن - المتطيب - قال : سألت أحمد بن حنبل، قلت : ما
تقول في القصائد ؟

قال : بدعة ، لا يُجالِسُونَ^(٢) ١١

* باب في ذكر التَّغْبِيرِ ، وهو القَضِيبُ

ثنا صالح بن علي الحلبي من آل ميمون بن مهران قال : سمعتُ أحمد
بن حنبل ، وجعلَ الناسُ يَسْأَلُونَهُ عن التَّغْبِيرِ ! وَهُوَ ساکِتٌ حتى دخلَ
مَنْزِلَهُ .

* وأخبرني محمد بن علي والحسين بن عبد الوهاب أن محمد بن
أبي حرب حدثهم قال : سألت أبا عبد الله عن التَّغْبِيرِ ؟
قال : كُلُّ شَيْءٍ مُحْدَثٌ ، كَانَهُ كَرِهٌ .

(١) المراد بالقصائد هنا : القصائد التي كانوا يتغرون بها ، في الزهد وغيرها ، وكانت تُغنّى
بالالحان .

(٢) يعني المشتغلين بها .

وأخبرني محمد بن علي أن أبا بكر الأثرم حدثهم قال: سمعتُ أبا عبد الله يقول: التَّغْبِيرُ هو مُحَدَّثٌ.

* وأخبرني يوسف بن موسى: أن أبا عبد الله سُئلَ عَنِ التَّغْبِيرِ؟

فقال: لا، لا تَسْمَعَهُ!

قيل له: هُوَ بِدْعَةٌ؟ قال: حَسْبَكَ!

* وأخبرني محمد بن أبي هارون ومحمد بن جعفر أن أبا الحارت حدَّأَهُمْ قال: سَأَلْتُ أبا عبد الله: ما ترى في التَّغْبِيرِ؟ إِنَّهُ يَرِقُّ عَلَيْهِ الْقَلْبُ!

فقال: بِدْعَةٌ

* أنا الحسن بن صالح العطار ثنا هارون بن يعقوب الهاشمي قال: سمعتُ أبا آنَّهُ سَأَلَ أبا عبد الله عن التَّغْبِيرِ؟

فقال: هو بِدْعَةٌ وَمُحَدَّثٌ.

* وأخبرني محمد بن علي السمسار أن يعقوب بن بختان حدثهم: أنه سأله أبا عبد الله عَنِ التَّغْبِيرِ فكرهه، ونَهَى عَنِ اسْتِمَاعِهِ.

* وأخبرني سليمان بن الأشعث قال: سمعتُ رجلاً ضريراً قال لأبي عبد الله: ما تقولُ فِي التَّغْبِيرِ؟

فقال: لا يُعْجِبُنِي.

* وأخبرنا إسماعيل بن إسحاق الثقفي: أن أبا عبد الله سُئلَ عَنِ اسْتِمَاعِ التَّغْبِيرِ، فكرهه.

* وأخبرني أبو بكر المقرئ البزار ثنا الحسن بن الحروي قال: سمعت الشافعی محمد بن إدريس يقول تركت بالعراق شيئاً يقال له التغیر، أحدهما الزنادقة؛ يصدون به الناس عن القرآن.

* وأخبرني زكريا بن يحيى الناقد ثنا الحسن بن الحروي ثنا محمد بن يعقوب قال: سمعت يونس بن عبد الأعلى قال: سمعت الشافعی يقول: تركت بالعراق شيئاً يسمونه التغیر، وضاعته الزنادقة؛ يشغلون به عن القرآن.

* وأخبرني الحسن بن علي بن عمر المصيصى قال: سمعت أن صدي قال: سمعت يزيد بن هارون يقول: ما يغير إلا فاسق، ومتى كان التغیر؟!

* باب : ذِكْرُ قِرَاءَةِ الْأَلْحَانِ

* أخبرنا عبد الله بن حنبل قال: سمعت أبي وقد سُئلَ عن القراءة بالألحان؟ فقال: محدثٌ؛ إلا أن تكون طباعاً^(۱) ذلك - يعني الرجل طبعه كما كان أبو موسى.

وأخبرني يوسف بن موسى: أن أبي عبد الله سُئلَ عن القراءة بالألحان؟

فقال: لا يُعجبني؛ إلا أن يكون حزمه^(۲).

فقيل: فيقرأ بحزنٍ، يتكلّف ذلك؟

قال: لا يتعلّمُه، إلا أن يكون حزمه.

(۱) صيغة مبالغة بمعنى: الطبيع.

(۲) الحزم: الضبط والإتقان، وحزم صوته، ضبطه وأتقنه.

* وأخبرني محمد بن علي السمسار أن يعقوب بن بختان حدثهم:

أنَّهُ قال لأبي عبد الله: فالقراءة بالألحان؟

فقال: ولا الإِقْرَاءُ بِالْأَلْحَانِ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ حَزْمُهُ، أَوْ صُوْتُهُ؛ مِثْلَ صَوْتِ

أبي موسى، فَأَمَّا أَنْ يَعْلَمَهُ فَلَا.

* وأخبرني محمد بن الحسن أن الفضل حدثهم قال: سمعت أبا

عبد الله سُعِلَ عن القراءة بالألحان؟ فكرهه، وقال: يُحَسِّنُهُ بصوته من غيرِ

تَكْلِيفٍ.

* وأخبرنا عثمان بن صالح الانطاكي قال: حدثني إسماعيل بن سيف

ابن عطاء الرياحي، قال: ثنا عوين بن عمرو أخو رياح القيسى أبو عمرو -

وكان ثقة - قد عشت عيناه من كثرة البكاء - قال: حدثني شعبة بن إياس

عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَفْرُءُوا الْقُرْآنَ

بِالْحُزْنِ، فَإِنَّهُ نَزَلَ بِالْحُزْنِ»^(۱).

* وأخبرني محمد بن علي ثنا صالح أنه قال لأبيه: زَيَّنُوا القرآنَ

بِأصواتِكُمْ، مَا مَعَنَاهُ؟

قال: التزيينُ أَنْ يُحَسِّنَهُ

* وأخبرني منصور بن الوليد قال: ثنا علي بن سعيد قال: سَأَلْتُ

أبا عبد الله عن القراءة بالألحان؟

قال: ما يُعْجِبُنِي، هُوَ مُحَدَّثٌ.

(۱) رواه الطبراني في الأوسط، وأبو يعلى في مسنده، وأبو نعيم في الحلية، وأورده الالباني

في ضعيف الجامع برقم / ۱۰۶۴، وقال: ضعيف جداً.

* أخبرني الحسين بن الحسن قال : ثنا إبراهيم بن الحارث قال : سُئل أبو عبد الله عن القراءة بالألحان ؟

قال وأنا محمد بن علي قال : ثنا أبو بكر الأثرم : قال : سَأَلْتُ أبا عبد الله عن القراءة بالألحان ؟

فقال : كُلُّ شيءٍ مُحْدَثٌ فِيْنَهُ لَا يُعْجِبُنِي ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ صَوْنُ الرَّجُلِ لَا يَتَكَلَّفُهُ .

قلتُ : مَا لِمَ يَكْنِي شَيْئًا بَعْنِيهِ لَا يَعْدُوهُ ؟

قال : نَعَمْ .

* أخبرني محمد بن جعفر أن أبا الحارث حدثهم : أَنَّ أبا عبد الله قيل له : قراءة الألحان ، والتَّرْنُم عَلَيْهِ ؟

قال بِدُعَّةٍ ، لَا تَسْمَعْ .

* أخبرني الحسن بن صالح العطار قال : ثنا يعقوب الهاشمي قال : سمعتُ أبا عبد الله سأله عن القراءة بالألحان ؟

فقال : هو بِدُعَّةٍ مُحْدَثٌ .

قلتُ : تَكْرَهُهُ ، يَا أبا عبد الله ؟

قال : نعم أَكْرَهُهُ ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ طَبْعٍ ، كَمَا كَانَ أَبُو مُوسَى ، فَامَّا مِنْ تَعْلِمَهُ بِالْأَلْهَانِ [ف] [١] مَكْرُوَهٌ .

(١) ليست موجودة بالأصل .

قلتُ: إِنَّ أَبَا سَعِيدَ التَّرْمذِيَّ ذَكَرَ أَنَّهُ قَرَأَ لِي حَسِينَ بْنَ سَعِيدٍ؟ فَقَالَ: صَدَقْتَ، قَدْ كَانَ قَرَأَ لَهُ، وَقَالَ: قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ مُكَرُوْهَةٌ بِالْأَلْحَانِ.

* أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِيهِ يَقُولُ: كُنَّا عِنْدَ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ بْنِ حَازِمٍ بِالْبَصَرَةِ سَنَةَ مائِتَيْنِ، وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدَ - يَعْنِي الْقَارِئُ التَّرْمذِيُّ - فَقَبِيلَ لَهُ: أَقْرَأَهُ، فَقَالَ: لَسْتُ أَقْرَأُهُ، أَوْ يَأْمُرُنِي أَحْمَدُ، فَمَا قَلَتُ لَهُ أَقْرَأَهُ، وَلَا هُوَ قَرَأَهُ!

* وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، قَالَ: مَضَيَّتُ أَنَا وَابْنُ بَلَالٍ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ التَّرْمذِيِّ فَقَالَ: كُنَّا عِنْدَ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ، وَثُمَّ^(۱) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، فَقَالُوا لَهُ يَقْرَأُهُ، فَقَلَتُ: إِنَّمَا قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَرَأَهُ، وَلَا لَمْ أَقْرَأَهُ، قَالَ: فَلَمْ يَقُلْ لِي أَقْرَأَهُ، وَلَمْ أَقْرَأَهُ! فَقَبِيلَ لَهُ: وَلِمَ لَمْ تَقْرَأْهُ؟!

قَالَ: كَرِهْتُ أَنْ أَقْرَأَهُ، فَيَقُولُ شَيْئًا، أَوْ يَظْهَرُ مِنْهُ شَيْءٌ يَتَحَدَّثُ بِهِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِيهِ، فَقَالَ: قَدْ كَانَ ذَلِكَ.

* وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: ثَنا صَالِحٌ، قَالَ أَبِيهِ: كُنَّا عِنْدَ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ سَنَةَ مائِتَيْنِ، وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدَ التَّرْمذِيَّ قدْ نَزَلَ قَرِيبًا مِنْ مَنْزِلِ أَبِيهِ دَاوُدَ، فَاجْتَمَعْنَا عِنْدَ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ، فَقَالَ لِي إِنْسَانٌ: قُلْ لِمُحَمَّدٍ يَقْرَأُهُ، فَقَلَتُ: مَا سَمِعْتُ قِرَاءَتَهُ قَطًّا، أَوْ كَلَامًا نَحْوَ هَذِهِ.

فَقَلَتُ لِأَبِيهِ: إِنَّهُ يَحْكِي عَنِّكَ أَنَّكَ قُلْتَ: مَا سَمِعْتُ قِرَاءَتَهُ، وَإِنِّي لَا أَشْتَهِي أَنْ أَسْمَعَهَا.

(۱) ثُمَّ: ظرف مَكَانٍ بِعْنَى: هَنَاكَ.

فقال: قد كان شيئاً مما أخبرتُكَ، وما علِمْتُ إِلَّا أَخْيَرًا، إِلَّا هذه القراءة.

* أخبرني أبو بكر المروذى قال: قلتُ لآبى عبد الله: إِنَّهُمْ قالوا عنك إِنك كُنْتَ عِنْدَ وَهْبٍ بْنَ جَرِيرٍ، فَسَأَلْتَ أَبْنَ سَعِيدٍ أَنَّ يَقْرَأُ.

فقال: ما سَمِعْتُ مِنْهَا شَيْئاً قَطُّ، فقال: يُعْجِبُنِي أَنْ يَكُونَ حَزْمُ الرَّجُلِ مِثْلَ حَزْمِ آبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ حِينَ قَالَ لِهِ عَمْرٌ: ذَكَرْنَا رَبَّنَا يَا آبَا مُوسَى، فَقَرَأَ عَنْهُ أَنْسٌ وَعَنِ التَّابِعِينَ فِيهِ كُراْهِيَّةٌ.

* قلتُ: أَلِيسَ يُرْوَى عَنْ معاوِيَةَ بْنِ قَرَةَ، عَنْ آبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجَعَ عَامَ الْفَتْحِ وَقَالَ: «لَوْ شِئْتُ أَنْ أَحْكِمَ لَكُمُ اللَّهُنَّ»^(۱)؟

فأنكر أبو عبد الله أن يكون هَذَا عَلَى مَعْنَى الْأَلْحَانِ!

* وَمَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : مَا أَذْنَ اللَّهُ لَشَيْءٍ؛ مَا أَذْنَ لِلنَّبِيِّ أَنْ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ، وَقَالَ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ^(۲).

فقال: كان ابن عيينة يقول: فَيَسْتَغْنِي بِالْقُرْآنِ - يعني الصوت -، وقال وكيع: يعني يَسْتَغْنِي بِهِ.

قال: وقال الشافعى: يَرْفَعُ صَوْتَهُ . وأنكَرَ أبو عبد الله الأحاديث التي

(۱) الحديث أخرجه البخاري في المغازي، وفي التفسير، وفي فضائل القرآن، وفي التوحيد، كما رواه الإمام مسلم في كتاب الصلاة، والشمائل، ورواوه النسائي في السنن الكبرى، في باب فضائل القرآن.

(۲) الحديث «ليس منا من لم يتغنى بالقرآن» رواه البخاري عن أبي هريرة، وأحمد في مسنده، وأبي حبان وأبو داود عن أبي لبابة، وأورده الألباني في صحيح الجامع الصغير برقم

يُحتجُّ بها في الرُّخصَةِ في الألحانِ.

* أخبرني محمد بن علي قال: ثنا صالح: أنه سأله أباً عن الرجلِ
يَتَغَنَّى بالقرآن؟ ما تفسيره؟

قال: أما سفيان بن عيينة؛ فكان يُقْسِرُهُ، قال: يَسْتَغْنِي بِهِ، وبعضُ
النَّاسِ يقولُ: إِذَا رَفَعَ صَوْتَهُ فَهُوَ يَتَغَنَّى بِهِ.

* وأخبرني محمد بن أبي هارون أن إسحق حدثهم قال: قال لي أبو
عبد الله - يوماً - و كنت سأله عنه: هل يَدْرِي ما معنى «من لم يتغنِّي
بالقرآن»؟ قال: يرفع صوته، فهذا معناه، إِذَا رَفَعَ صَوْتَهُ فَقَدْ تَغَنَّى بِهِ.

* سَأَلْتُ أَحْمَدَ بْنَ يَحْيَى النَّحْوِيَّ - ثُلَّبًا - عَنْ قِولِهِ: «لَيْسَ مَنِ لَمْ
يَتَغَنِّي بِالْقُرْآنِ،»؟ قال: بَعْضُهُمْ يَذَهِّبُ إِلَى أَنَّ الْغِنَاءَ يَتَرَنَّمُ بِهِ، وَبَعْضُهُمْ
يَذَهِّبُ إِلَى الْإِسْتِغْنَاءِ، وَهُوَ الَّذِي الْعَمَلُ عَلَيْهِ.

* وسمعت إبراهيم الحربي يقول: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن»،
قال: يعني حسّنوا أصواتكم على قدرِ ما يمكنُ، ومعنى ليس منا من لم
يتغن بالقرآن، قال: يَسْتَغْنِي بالقرآنِ.

* قال أبو بكر الخلال: فَعَرَضْتُ قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ الْحَرَبِيِّ عَلَى بَعْضِ أَهْلِ
الْمَعْرِفَةِ - بطرطوس - وسَمِعَ بَعْضَ هَذِهِ الْكِتَبِ؛ فَأَنْكَرَ الْأَوْلَةَ^(١) فِي «يَتَغَنَّى»،
وقال: إنما هو أن له تفسيرين.

* وأخبرنا أبو بكر المروذى قال: قلت لأبي عبد الله: إنَّ رجلاً له

(١) كذا في الأصل، ولعلها: تَأَوْلَهُ.

جاريةً تقرأ الألحان، وقد خرج أحاديث يحتاجُ بها، فأنكرَ الأولى في
يَتَغْنِي»، وقال: إنما هو أن له تفسيرين.

وأخبرنا أبو بكر المروذى قال: قلتُ لأبي عبد الله: إنَّ رجلاً له جاريةً
تقرأ الألحان، وقد خرج أحاديث يحتاجُ بها، فأنكرَ أن يكونَ على معنى
الألحان.

* قلت: روى ابن جريج عن عطاء: أَنَّه لَمْ يَرَ بِقِرَاءَةِ الْأَلْحَانِ بِأَسَا.

قال: قدروي عن ابن جريج شيءٌ لستُ أدرى كيف هو؟!

قال: وقرئَ على أبي عبد الله محمد بن أدریس، قال: شهدتُ
الأعمشَ وقرأ عنده عورك بن الحضرمي، فقرأ هذه القراءة - الألحان -. فقال
الأعمش: قرأَ رجلٌ عند أنسٍ نحو هذه القراءة؛ فَكَرِهَ ذلك أنسٌ.

* وُقُرِئَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي عَوْنَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
سِيرِينَ سُئِلَ عَنْ هَذِهِ الْأَصْوَاتِ الَّتِي يُقْرَأُ بِهَا؟

قال: هُوَ مُحَدَّثٌ.

* أخبرني عمر بن حمدون الكرمني ثنا نصر بن علي ثنا أبو داود
قال: ثنا عمارة المعلى عن الحسن: أَنَّه كَرِهَ القراءةَ بالأصواتِ.

* وأنا أبو بكر قال: قُرِئَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بِهَرَزَ^(۱)، قال: ثنا حماد
بن سلمة قال: ثنا عمران بن عبد الله بن طلحة الخزاعي: أَنَّ رجلاً كَانَ
يُقْرِئُهُمْ فِي مسجدِ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَطَرَبَ^(۲) ذاتَ لِيْلَةٍ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ الْقَاسِمُ

(۱) بِهَرَزَ: يعني بصوت فيه هزة ونفحة.

(۲) طَرَبَ: قرأ بصوت فيه نغمة.

ابنُ مُحَمَّدٍ، وقرأ هذه الآية: «لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ»^(١).

* أخبرنا الحسن بن جحدر قال: ثنا عبد الله بن يزيد العنبرى، قال: سمعت رجلاً يسأل أحمد بن حنبل، فقال: ما تقول في القراءة بالألحان؟ فقال: له أبو عبد الله: ما اسمك؟

قال: محمدٌ

قال: فَيَسُرُكَ أَنْ يُقَالَ يَا مُوْحَمَّدُ !!

وأخبرنا أبو بكر المروذى قال: سمعت عبد الرحمن التطيب يقول: قلت لأبي عبد الله في قراءة الألحان؟! فقال: يا أبا الفضل، اتَّخَذُوهُ أَغَانِي !! لَا يُسْمَعُ مِنْ هؤلاءِ

* أخبرني أبو بكر المقرئ البزار قال: سمعت الحسن بن عبد العزيز الحروي: أخبرني أبو يحيى الناقد، فذكر لي عن ابن الحروي نحوه - وهذا على لفظ ابن القرى - وهو أحسن شيئاً قال: أوصى إلى رَجُلٌ بوصية فيها ثُلُثٌ، وكان فيما خلف جارية تَنْزِيلًا بالألحان، وكانت أكثر تركته أو عامتها، فسألت أبا عبد الله وأحمد بن حنبل والحارث بن مسكين كيف أبیعُها؟

(١) فصلت: ٤٢.

قالوا: تَبِعُهَا سَازِجَةً^(١)

فَأَخْبَرْتُهُمْ بِمَا فِي بَيْهَا مِنَ النُّقْصَانِ؟!

قالوا: بِعْهَا سَازِجَةً.

* أخبرني الحسن بن عبد الوهاب قال: جاء أبو بكر - يعني ابن حماد - قال: سمعتُ محمد بن الهيثم يقول: لأنَّ أَسْمَعَ الْغِنَاءَ؛ أَحَبَّ إِلَىَّ مِنْ أَنْ أَسْمَعَ قِرَاءَةَ الْأَلْحَانِ.

* وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمَ: إِنَّمَا كَانَ الْهَيْثَمُ الَّذِي يَقْرَأُ بِالْأَلْحَانِ مَمْلُوكًا، وَكَانَ مُخْتَنَّا؛ فَحَبَّسَهُ مُولَاهُ فِي السُّجْنِ، وَحَلَّفَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَخْرُجَ مِنَ السُّجْنِ؛ حَتَّىٰ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ، فَقَرَأَ الْقُرْآنَ، وَوَضَعَ فِيهِ هَذِهِ الْأَلْحَانَ.

* أخبرني محمد بن جعفر أنَّ أبا الحارث حدثهم: قال: سمعتُ أبا عبد الله يقول: يعجبني من قراءةِ القرآنِ السَّهْلَةُ، فَأَمَّا هَذِهِ الْأَلْحَانُ، فَلَا تُعْجِبُنِي.

* أخبرنا أبو بكر المروذى قال: سمعتُ أبا عبد الله - ونحن راجعون من العسكري - يقول لرجلٍ: لو قرأتَ؟ وجعلَ أبو عبد الله ربما تَغْرَّرْتَ عَيْنَهُ.

* قال أبو بكر الخلال: و كنتُ أرى أبا بكر المروذى إذا جاءَ مَنْ يقرأ القراءةَ السهلةَ الحزينةَ - يامرهُ، فيقرأ.

وكان أكثرَ مَا أرأهُ يقولُ له: أقرأً: «قُلْ إِنَّ الْأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ

(١) الساذج: الحالص غير المشوب، والمقصود هنا أنَّ بيدها على أنها جارية لا معنية.

لَمَجْمُوعُونَ إِلَى مِيقَاتِ يَوْمٍ مَعْلُومٍ»^(١).

* أخبرني إسماعيل بن الفضل - بطرطوس - قال: سمعت أبا أمية محمد بن إبراهيم قال: سألت محمد بن إبراهيم عن القوم يجتمعون، ويقرأ لهم القارئ قراءة حزينة، فيكون، وربما أطفئوا السراج؟ فقال: [قال]^(٢) لي أحمد: إن كان يقرأ قراءة أبي موسى فلا بأس.

* باب : ذِكْرُ الْبَكَاءِ وَالرَّجُلِ يَسْقُطُ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ

* أخبرنا أبو بكر المروذى قال: قلت لأبي عبد الله: سمعت محمد ابن سعيد الترمذى يقول: قرأت على يحيى؛ فسقط حتى ذهب عقله!! وقال أبو عبد الله: لو قدر أن يدفع هذا أحد لدفعه يحيى في كثرة علمه. قلت: سمعت أبا خثيمه يقول: قرأ محمد بن سعيد الترمذى على يحيى، فسقط؛ حتى حمل في كسائى!!

فكان عبد الرحمن يُنْكِرُ سقوط يحيى، وكان محمد بن سعيد يقرأ عند عبد الرحمن فبكى. قال أبو عبد الله: كان القارئ يقرأ، فيخرج الفضيل وهو يبكي!! فيبكي الناس. ثم قال: بلغني عن محمد بن سعيد أنه قرأ على يحيى فكان يذهب عقله، أو كان يُغمى عليه!! ثم قال: لو كان يحيى يقدِّرُ أن يدفعه لدفعه.

* أخبرني الدورى قال: ثنا يحيى قال: كان يحيى بن سعيد إذا

(١) الواقعة: ٤٩.

(٢) غير موجودة في الأصل.

قُرِيَءَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ يَسْقُطُ حَتَّى تُصِيبَ الْأَرْضَ وَجْهَهُ^{١١}
قَلْتُ لِيَحِيَّ : وَأَنْتَ رَأَيْتُهُ^{١٢}؟

قال: لا، ولكن بلغني أنه كان يُصَبِّيهُ هذا.

وأخبرنا الدوري قال: ثنا يحيى بن معين قال: ثنا أبو خثيمة زهير بن حرب قال: كنا عند يحيى القطان، فجاء محمد بن سعيد الترمذى، فقال له يحيى: أقرأ، فقرأ، ففُشِّلَ عَلَى يَحِيَّ^{١٣} ||

* * *

* أبوابُ في الشِّعْرِ

* بَابٌ : مَا يُكْرَهُ أَنْ يُكْتَبَ أَمَامَ الشِّعْرِ

* أخبرني عبد الله بن محمد بن عبد الحميد، قال: ثنا بكر بن محمد عن أبيه عن أبي عبد الله: أنه سأله عن الرجل يكتب: «بسم الله الرحمن الرحيم» أمام الشعر؟ فكانه لم يُعجبه! ^{ما يُعجبه!}

* وقال: ثنا حفص عن مجالد عن الشعبي قال: كانوا يكتبون أمام الشِّعْرِ: «بسم الله الرحمن الرحيم»

وقال: «بسم الله الرحمن الرحيم» هي آية من القرآن، فما بال القرآن
أن يُكتبَ مع الشعر؟!

قال هذا الحديث أنس: أن النبي ﷺ - قال: أُنزِلتْ عَلَيَّ سورة،
فقرأ: «بسم الله الرحمن الرحيم»^(١)، وهو حُجَّةٌ أن لا يُكتبَ أمام الشعر.

* بَابٌ : قَوْلُ النَّبِيِّ : «لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ

أَحَدِكُمْ قِيحاً !

* أخبرني أحمد بن محمد بن حازم، والطیالسي: أن أبا إسحق بن منصور حدثهم أنه قال لأبي عبد الله: قوله ﷺ: «لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ

(١) هذا جزء من حديث رواه الإمام مسلم عن أنس رضي الله عنه وأوله هكذا: « بينما

رسول الله ﷺ ذات يوم بين أظهرنا إذ أغفى إغفاءة، ثم رفع رأسه

أَحَدِكُمْ قِيحاً خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ الشِّعْرُ؟^(١)

فتلكأ، فذكرت له قول النضر بن شميل، فقال: ما أحسن ما قال!!
قال اسحق بن راهويه: أجاد.

زاد الطيالسي قال: قال: ثنا اسحق بن منصور قال: قال: النضر بن
شميل يقول: لأنَّ يمتليء جوفُ أحدِكم»، قال: لم تمتليء أجوافنا،
لأنَّ أجوافنا فيها القرآنُ وغيره!! وهذا كان في الجاهلية، وأما اليوم،
فلا!!

* باب : ما يُكرهُ من الهجاءِ والرقِيقِ مِنَ الشِّعْرِ *

* أخبرني محمد بن علي قال: ثنا صالح: أنه سأله أباه عما يُروى:
«مَنْ رَوَى هِجَاءً فَهُوَ أَحَدُ الْهَاجِينَ»؟
قال: لا يُعْجِبُنِي أَنْ يُروَى الْهِجَاءُ.

* أخبرنا أحمد بن محمد بن حازم أن إسحق بن منصور حدثهم أنه
قال لأبي عبد الله: ما يُكرهُ من الشِّعْرِ؟
قال: الْهِجَاءُ، وَالرِّقِيقُ الَّذِي يَتَشَبَّهُ بِالنِّسَاءِ!!
وَأَمَا الْكَلَامُ الْجَاهْلِيُّ فَمَا أَنْفَعَهُ!! قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد، في باب «من كره الغالب عليه الشعر، وهو صحيح
الإسناد. ورواه الإمام مسلم في كتاب الشعر وغيره باب كراهية الامتلاء من الشعر»
(٥٠٧) مع زيادة في اللفظ.

لحكمة»^(١).

قال إسحق: كما قال: سمعت أبا بكر بن صدقة يقول: حدثنا محمد بن عبد الله المخزومي عن عبد العزيز بن أبي رزمه، عن عابد بن أيوب الطوسي، قال: قلت لأبي حيان التيمي: أبوك هذا يُحَدَّثُ عَنْهُ؟! أَيُّ الرِّجَالِ كَانَ أَبُوكَ!

قال: كان وكان، وذكر فضله، إلا أنه أَعَانَ رجلاً شاعراً على بيت هجاء!^(٢)

* أخبرنا علي بن حرب الطائي قال: ثنا ابن إدريس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ «إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ لِحْكَمَةً»^(٣).

* أخبرنا علي على قال: ثنا ابن إدريس عن أبيه عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ : «إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ لِحْكَمَةً».

* أنا إسحق بن أبي إسحق الصفار قال: ثنا عبد الوهاب بن عطاء قال: أنا شعبة عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال ﷺ : «إِنَّ مِنَ الشِّعْرِ لِحْكَمَةً ، وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لِسِحْرًا»^(٤).

* قال: وحدثنا مرة أخرى فقال: عن شعبة عن سماك عن سعيد بن

(١) الحديث رواه أحمد في مسنده وأبو داود في سنته عن ابن عباس رضي الله عنه، كما رواه البخاري بلفظ «إِنْ مِنَ الْبَيَانِ لِسِحْرًا ، وَإِنْ مِنَ الشِّعْرِ لِحْكَمَةً» عن ابن عمر.

(٢) الحديث سبق تخرجه.

(٣) الحديث سبق تخرجه.

جبير عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: أنا عبد الله بن أحمد قال:
حدثني أبي قال: حدثني هشيم قال: أنا عمر بن أبي زائدة عن الشعبي
قال: كان أبو بكر شاعراً، وكان عمر شاعراً، وكان عليٌ يقولُ الشعرَ،
وكان أشعرُهُمْ عليٌ - عليه السلام - .

آخر الكتاب والحمد لله وحده

كتاب القراءة عند القبور

تصنيف أبي بكر الخلال

من مسائل الإمام أحمد بن حنبل

* أخبرنا الشيخ الإمام شرف الدين أبو عبد الرحمن عيسى قال: أنا والوالد الإمام محبي الدين أبو محمد عبد القادر بن أبي صالح قال: أنا أبو الحسين المبارك بن عبد الجبار الصيرفي قال: أنا أبو إسحق البرمكي قال: أنا أبو جعفر الفقيه قال: أنا أبو بكر أحمد بن محمد الخلال قال:

* أنا العباس بن محمد الدوري قال: ثنا يحيى بن معين قال: ثنا مبشر الحلبي قال: حدثني عبد الرحمن بن العلاء بن الجلاح عن أبيه قال: قال أبي: إذا أنا مت، فَضَعْنِي فِي التَّرَابِ، وَقُلْ: بِسْمِ اللَّهِ، وَعَلَى سَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ، وَسِنَّةِ عَلَى التَّرَابِ سَنَّا^(١)، وَاقْرَا عَنِّي بِفَاتِحةِ الْكِتَابِ وَأوَّلِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَخَاتَمَهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍ يَقُولُ ذَلِكَ.

* قال الدوري: سألتَ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ، قَالَ: تَحْفَظْ فِي القراءةِ عَلَى الْقُبُورِ شَيْئًا؟
فَقَالَ: لَا.

وسألتُ يحيى بن معين؟ فَحَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ.

(١) سَنَّ التَّرَابَ أَيْ: صَبَّهُ صَبَّاً سَهْلًا.

* وأخبرني العباس بن محمد بن أحمد بن عبد الكري姆 قال: حدثني أبو سعيد عبد الله بن الحسين بن أحمد بن شعيب الحراني - من كنانة - قال: حدثني يحيى بن عبد الله بن الضحاك البابلتي ثنا أئوب بن نهيك الحلبي الذهري مولى آل سعد بن أبي وقاص - قال: سمعتُ عطاءً بن أبي رياح المكي قال: سمعتُ ابنَ عُمِّرَ قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول «إِذْ مَاتَ أَحَدُكُمْ فَلَا تَحْبِسُوهُ، وَأَسْرِعُوهُ إِلَى قَبْرِهِ، وَلِيُقْرَأْ عَلَيْهِ بِفَاتِحَةِ الْبَقْرَةِ، وَعِنْدَ رَجْلِيهِ بِخَاتِمَتِهَا»^(١).

وأخبرني الحسن بن أحمد الوراق قال: حدثني علي بن موسى الحداد - وكان صدوقاً وكان حماد المقرئ يرشد إليه - فأخبرني قال: كنت مع أحمد بن حنبل ومحمد بن قدامة الجوهري في جنازة، فلما دفن الميت؛ جلسَ رجلٌ ضريرٌ يقرأ عند القبر، فقال له أحمد: يا هذا !!! إن القراءة عند القبر بدعة، فلما خرجنا من المقابر، قال محمد بن قدامة لأحمد بن حنبل؛ يا أبا عبد الله، ما تقول في مبشر الحلبي؟

قال: ثقة ...

قال: كتبت عنه شيئاً؟

قال: نعم، قال: فأخبرني مبشر عن عبد الرحمن بن العلاء بن الجلاح عن أبيه؛ أنه أوصى إذا دُفِنَ أَنْ يُقْرَأْ عند رأسه بفاتحة البقرة وخاتمتها.

وقال: سمعتُ ابنَ عُمِّرَ يُوصي بذلك.

(١) رواه البيهقي في شعب الإيمان، ورواه الطبراني في «الكبير» (٢/٢٠٨/٣) بإسناد ضعيف جداً وفيه يحيى بن عبد الله بن الضحاك البابلتي وهو ضعيف.

فقال له أَحْمَدُ : فَارْجِعْ ؛ فَقُلْ لِلرَّجُلِ يَقْرَأْ .

* وأخبرنا أبو بكر بن صدقة قال : سمعت عثمان بن أَحْمَدَ بن إِبْرَاهِيمَ الموصلي قال : كان أبو عبد الله أَحْمَدَ بن حنبل في جنازَةٍ ، ومعه محمد بن قدامة الجوهري ؛ قال : فلما مَرَّ الْمَيْتُ ؛ جَعَلَ إِنْسَانٌ يَقْرَأُ عَنْهُ ، فقال أبو عبد الله لرجل : تَمُرُّ إِلَى ذَلِكَ الرَّجُلِ الَّذِي يَقْرَأُ ، فَقُلْ لَهُ : لَا تَفْعُلُ ، فَلَمَّا مَضَى ، قَالَ مُحَمَّدُ بنَ قَدَامَةَ : مُبَشِّرُ الْخَلْبِيُّ ، كَيْفَ هُوَ ؟ فَذَكَرَ الْقَصْةَ بِعِينَهَا .

* أَخْبَرَنِي العَبَاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ : ثَنَا جَعْفَرُ ابْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ النَّيْسَابُورِيِّ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ شَبِيبٍ قَالَ أَتَيْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ ، فَقُلْتُ إِنِّي رَأَيْتُ عَفَّانَ يَقْرَأُ عَنْ قَبْرٍ فِي الْمَسْجِدِ ! فَقَالَ لِي أَحْمَدُ بْنَ حَنْبَلَ : خُتِّمَ لَهُ بِخَيْرٍ .

* أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ الْهَيْمَنِ الْبَزَارُ قَالَ : رَأَيْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلَ يُصَلِّي خَلْفَ رَجُلٍ ضَرِيرٍ يَقْرَأُ عَلَى الْقُبُورِ .

* أَخْبَرَنِي رُوحُ بْنُ الْفَرْجِ قَالَ : سمعتَ الْحَسَنَ بْنَ الصَّبَاحِ الزَّعْفَرَانِيَّ يَقُولُ : سَأَلْتُ الشَّافِعِيَّ عَنِ الْقِرَاءَةِ عَنْ قَبْرِهِ ؟
فَقَالَ : لَا بَأْسَ بِهَا .

* أَخْبَرَنِي أَبُو يَحْيَى النَّاقِدُ : ثَنَا سَفْرُ بْنُ وَكِيعٍ قَالَ : ثَنَا حَفْصُ عنْ مَجَالِدِ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : كَانَتِ الْأَنْصَارُ إِذَا مَاتَ لَهُمْ مَيْتٌ اخْتَلَفُوا إِلَى قَبْرِهِ يَقْرُؤُونَ عَنْهُ الْقُرْآنَ .

* أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمَ بْنَ هَاشِمَ الْبَغْوِيَّ قَالَ : ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَنَانَ الْمَرْوَذِيَّ أَبُو مُحَمَّدٍ قَالَ : ثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى الشَّيْبَانِيَّ عَنْ شَرِيكٍ عَنْ مُنْصُورٍ عَنْ

إِبْرَاهِيمَ قَالَ: لَا بَأْسَ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الْمَقَابِرِ.

* أَخْبَرَنِي أَبُو يَحْيَى النَّاقِدُ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسْنَ بْنَ الْجَرْوَى يَقُولُ: مَرَرْتُ عَلَى قَبْرٍ أُخْتِ لِى، فَقَرَأْتُ عِنْدَهَا «تَبَارَكَ» لِمَا يُذَكَّرُ فِيهَا، فَجَاءَنِي رَجُلٌ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ أُخْتَكَ فِي الْمَنَامِ تَقُولُ: جَزِيَ اللَّهُ أَبَا عَلِيٍّ خَيْرًا، فَقَدْ انتفَعْتُ بِمَا قَرَأَ.

* أَخْبَرَنِي الْحَسْنَ بْنَ الْهَيْشَمَ قَالَ: كَانَ خَطَابٌ يَجِئُنِي وِيدَهُ مَعْقُودَةٌ فَيَقُولُ: إِذَا وَرَدْتَ الْمَقَابِرَ، فَاقْرُأْ «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» وَاجْعَلُوا ثَوَابَهَا لِأَهْلِ الْمَقَابِرِ.

* أَخْبَرَنِي الْحَسْنَ بْنَ الْهَيْشَمَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَ بْنَ الْأَطْرَوْشَ ابْنَ بَنْتِ أَبِي نَصْرٍ يَقُولُ: كَانَ رَجُلٌ يَجِئُ إِلَى قَبْرِ أَمِّهِ يَوْمَ الْجَمْعَةِ، فَيَقْرَأُ سُورَةَ «يَسْ»، فَجَاءَ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ فَقَرَأَ سُورَةَ «يَسْ»، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتَ قَسَمْتَ لِهَذِهِ السُّورَةِ ثَوَابَهَا، فَاجْعَلْهُ فِي أَهْلِ هَذِهِ الْمَقَابِرِ، فَلَمَّا كَانَ فِي الْجَمْعَةِ الَّتِي تَلَيَّهَا جَاءَتِ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ: أَنْتَ فَلَانُ بْنُ فَلَانَةٍ؟!

قَالَ: نَعَمْ !!

قَالَتْ: إِنَّ ابْنَةَ لِي مَاتَتْ؛ فَرَأَيْتُهَا فِي النَّوْمِ جَالِسَةً عَلَى شَفِيرِ قَبْرِهَا، فَقَلَتْ: مَا أَجْلِسْكَ هَذِهِ هُنَاءً؟

فَقَالَتْ: إِنَّ فَلَانَ بْنَ فَلَانَةً جَاءَ إِلَى قَبْرِ أَمِّهِ؛ فَقَرَأَ سُورَةَ «يَسْ» وَجَعَلَ ثَوَابَهَا لِأَهْلِ الْمَقَابِرِ، فَأَصَابَنَا مِنْ رُوحِ ذَلِكَ، أَوْ غُفْرَلَنَا، أَوْ نَحْنُ ذَلِكُ.

آخِرُ الْكِتَابِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ،
وَحَسِبَنَا اللَّهُ وَنَعَمْ الْوَكِيلُ.

الفهارس

- فهرس أطراف الأحاديث.**
- فهرس المراجع.**
- فهرس الموضوعات.**

فهرس أطراف الأحاديث

٢٥	- «إذا قام أحدكم في الصلاة.....
٨٨	- «إذا مات أحدكم.....
٢٧	- «أقيلوا ذوي الهيئات عثراتهم».....
١٦	- «أنتم في زمان.....
٨٣	- «أنزلت علي سورة.....
٨٤	- «إن من الشعر حكمة.....
٢١	- «أنهلك وفينا الصالحون.....
٧٦	- «رجع عام الفتح وقال:
٥٨	- «فصل ما بين الحلال والحرام.....
٧٣	- «اقرءوا القرآن بالحزن.....
٦٨	- «كانت عندنا يتيمة.....
٦٧	- «كسب الإمام حرام.....
٨٤	- «لأن يمتلأ جوف أحدكم.....
٦٩	- «لعب الحبشه في المسجد.....
٧٦	- «لوشئت أن أحكي لكم
٢٣	- «ليس للمؤمن أن يذل نفسه.....
٧٦	- «ليس منا من لم يتعن بالقرآن.....
٢٠	- «ما أمرتكم به من الأمر
٦٠	- «مر رسول الله ﷺ بجوار.....
٦٣	- «مر رسول الله ﷺ بقوم يلعبون بالشطرنج.....
٤٤	- «من جر إزاره من الخياء.....
١٩	- «من رأى منكم منكراً.....
٣٤	- «من ستر مؤمناً.....
٤٥	- «نهى رسول الله ﷺ أن يمشي الرجل
٦٧	- «نهى رسول الله ﷺ عن كسب الزمار
٦٧	- «نهى رسول الله ﷺ عن لعب الطبل والزمارة

فهرس مصادر التحقيق

- ١ القرآن الكريم.
- ٢ المعجم المفهوس للفاظ القرآن الكريم. محمد فؤاد عبد الباقي، ط دار الحديث
- ٣ صحيح البخاري، ط. دار الحديث - مصر.
- ٤ صحيح مسلم، ط دار الكتاب العربي - بيروت.
- ٥ مستند الإمام أحمد، ط مكتبة قرطبة - القاهرة.
- ٦ سنن أبي داود، تحقيق محيي الدين عبد الحميد، ط. دار إحياء السنة النبوية،
بيروت.
- ٧ سنن الترمذى، مع شرحه تحفة الأحوذى، لابن العربي، ط. دار الكتب
العلمية، بيروت.
- ٨ سنن النسائي، مع شرح السيوطي، وحاشية السندي، ط دار إحياء التراث
العربي، بيروت.
- ٩ سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ط دار الكتب العلمية،
بيروت.
- ١٠ صحيح سنن أبي داود وضعيتها، للشيخ ناصر الدين الألبانى، ط المكتب
الإسلامى، بيروت.
- ١١ صحيح سنن الترمذى وضعيتها، للشيخ ناصر الدين الألبانى، ط المكتب
الإسلامى، بيروت.
- ١٢ صحيح سنن النسائي وضعيتها، للشيخ ناصر الدين الألبانى، ط المكتب
الإسلامى، بيروت.
- ١٣ صحيح سنن ابن ماجه وضعيتها، للشيخ ناصر الدين الألبانى، ط المكتب
الإسلامى، بيروت.
- ١٤ صحيح الجامع الصغير وضعيته، للشيخ ناصر الدين الألبانى، ط المكتب
الإسلامى، بيروت.
- ١٥ سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، للشيخ ناصر الدين الألبانى، ط
المكتب الإسلامى، بيروت.

- ١٦ موسوعة أطراف الحديث النبوى.
- ١٧ الأدب المفرد، للإمام البخاري، روایة محمد بن عبد الجليل البزار، ط مكتبة الآداب، مصر.
- ١٨ صحيح الأدب المفرد.
- ١٩ المعجم الوسيط، ط. المجمع اللغوي.
- ٢٠ مختصر طبقات الخانبلة، تأليف محمد جميل بن عمر البغدادي، ط دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٢١ مفتاح كنوز السنة، لمحمد فؤاد عبد الباقي، ط. دار الحديث.
- ٢٢ مناقب الإمام أحمد، لابن الجوزي، ط مكتبة الحاخنجي، مصر.
- ٢٣ شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد الحنبلي، ط دار الآفاق، بيروت.
- ٢٤ البداية والنهاية، لابن كثير، ط دار الريان للتراث، مصر.
- ٢٥ الآداب الشرعية، لابن مفلح، ط مكتبة ابن تيمية، مصر.
- ٢٦ بدع القراء القديمة والمعاصرة، لبكر بن عبد الله أبو زيد، ط دار الفاروق، الطائف.

* * *

فهرس الموضوعات

٣	مقدمة التحقيق
٧	وصف المخطوطة
٩	ترجمة المؤلف
كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	
١٧	باب : من رأى منكرا فلم يستطع له تغييرا
٢٢	باب : قوله الأمر بالمعروف باليد
٢٤	باب : ما يؤمر به في الرفق من الإنكار
٢٨	باب : ما يؤمر به الرجل من الاحتمال
٢٩	باب : ما يكره أن يعرض أحد من الإنكار إلى السلطان
٣٥	باب : الرجل يرى المنكر الغليظ فلا يقدر أن ينهى عنه
٣٥	باب : ما ينبغي للرجل أن يعدل في أمره
٣٦	باب : ما روى في ذلك أن يسر المؤمن
٣٧	باب : ما يوسع على الرجل من ترك الأمر والنهي
٣٧	باب : الرجل يسمع صوت المنكر من بعد
٣٨	باب : ما يجب على الرجل من تغيير ذلك
٤١	باب : ما ينبغي أن يذكر عن الرجل يعلم منه أنه طلق
٤٢	باب : الرجل يدخله الرجل إلى منزله فيرى منكرا
٤٣	باب : ما يؤمر به الرجل وينهى من أمور الصلوات
٤٦	باب : الرجل يرى المرأة مع الرجل السوء
٤٦	باب : ما يكره للرجل من دخول مواضع النكرة
٤٧	باب : ما يؤمر به من آداب اللعابين بالمنكر
٤٨	باب : ما يؤمر به من آداب الفتيان المتمردين باللعبة
٤٩	باب : ما يكره أن يخرج إلى صائحة تكون بالليل
٤٩	باب : ما يؤمر به من كسر الخمور وشق الأزقاق
٥٢	باب : ما يكره أن يفتش عنه إذا استراب
٥٢	باب : الرخصة أن يكسره وإن كان مغطى

باب : ما رخص له في ترك ذلك إذا علم أن السلطان يمنع عنهم ..	٥٣
باب : ذكر الطنبور ..	٥٤
باب : ذكر الطبل ..	٥٥
باب : الإنكار على من زعم أن عليه الغرم ..	٥٦
باب : ذكر الدفوف ..	٥٧
باب : الإنكار على من يلعب بالشترنج ..	٦١
باب : ذكر النوح ..	٦٤
باب : ذكر الغناء وإنكاره ..	٦٥
باب : ذكر المزمار ..	٦٦
باب : ذكر غنائهم الذي كانوا يغنوون ..	٦٨
باب : ذكر القصائد ..	٧٠
باب : ذكر التغيير وهو القصيب ..	٧٠
باب : ذكر قراءة الألحان ..	٧٢
باب : ذكر البكاء والرجل يسقط عند قراءة القرآن ..	٨١

أبواب في الشعر

باب : قول النبي ﷺ : لأن يمتليء جوف أحدكم ..	٨٣
باب : ما يكره من الهجاء والرقيق من الشعر ..	٨٤

كتاب القراءة عند القبور

تصنيف أبي بكر الخلال .. إلخ ..	٨٧
الفهارس ..	٩١
فهرس أطراف الأحاديث ..	٩٢
فهرس مصادر التحقيق ..	٩٣
فهرس الموضوعات ..	٩٥

* * *